

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة محمد الصديق بن يحيى - جيجل -

كلية العلوم الاقتصادية ، التجارية وعلوم التسيير

قسم العلوم التجارية

دروس في مقياس
الفساد وأخلاقيات العمل

مطبوعة موجهة لطلبة السنة الثانية علوم تجارية

من إعداد الدكتور : عبد الحفيظ مسكين

السنة الجامعية 2016/2017.

فهرس المحتويات

العنوان	الصفحة
مقدمة	أد
أولا : جوهر الفساد	08
1- الفساد لغة	08
2- الفساد في الإصطلاح	09
3- الفساد في الدين (القرآن والسنة).	10
ثانيا : أنواع الفساد	17
1- الفساد طبقا للمجال الذي نشأ فيه (المالي ، الإداري ، الأخلاقي ، السياسي ... إلخ)	17
2- التقسيم من حيث إنتماء المنخرطين في الفساد	19
3- التقسيم من حيث حجم الفساد	19
4- التقسيم من حيث نطاق الفساد	21
5- التقسيم من حيث طبيعة العلاقة بين طرفيه	21
6- التقسيم من حيث درجة التنظيم	22
ثالثا : مظاهر الفساد المالي والإداري	22
1- الرشوة	22
2- المحسوبية	24
3- المحاباة	24
4- الوساطة	24
5- الإبتزاز والتزوير	25
6- نهب المال العام والإنفاق الغير قانوني له .	25
7- التباطؤ في إنجاز المعاملات .	25
8- الإنخراقات الإدارية والوظيفية والتنظيمية	25
9- المخالفات التي تصدر عن الموظف العام خلال تأديته لمهامه .	25
10- عدم إحترام أوقات العمل	26
11- إفشاء أسرار الوظيفة .	26
12- مخالفة القواعد المالية والأحكام المالية القانونية	26
رابعا : أسباب الفساد الإداري والمالي	27
1- من وجهة نظر المنظرين	27
2- الأسباب العامة للفساد .	28
خامسا : آثار الفساد الإداري والمالي .	30
1- أثر الفساد الإداري والمالي على النواحي الإجتماعية	30

31	2- تأثير الفساد الإداري والمالي على التنمية الاقتصادية
32	3- تأثير الفساد الإداري والمالي على النظام السياسي والاستقرار
32	4- الآثار الإدارية للفساد الإداري والمالي
32	سادسا: محاربة الفساد من قبل الهيآت والمنظمات الدولية والمحلية
33	1- منظمة الشفافية الدولية .
37	2- إتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد الإداري
41	3- برنامج البنك الدولي لمساعدة الدول النامية في مكافحة الفساد الإداري .
42	4- صندوق النقد الدولي
43	5- الجهود الجزائرية لمكافحة الفساد
44	1-5 القانون رقم 01/06 المؤرخ في 20 فبراير 2006 المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته
46	2-5 الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد وكافحته
48	3-5 دور الضبطية القضائية في مكافحة الفساد
49	سابعا : طرق العلاج وسبل محاربة ظاهرة الفساد
50	ثامنا : نماذج لتجارب بعض الدول في مكافحة الفساد
50	1- التجربة الهندية
51	2- التجربة السنغافورية
58	3- التجربة الأمريكية
59	4- تجربة هونغ كونغ
59	5- التجربة الماليزية
62	6- التجربة التركية
63	7- التجربة الجورجية
60	الخاتمة
61-67	قائمة المراجع

مقدمة :

الفساد ظاهرة متلازمة للإنسان ، ظهرت بظهوره ، فلا يكاد يخلو عصر من العصور من مظاهر الفساد ، وتعمل الأمم دائما على التصدي للفساد لأنه يخرجها عن الحياة المستقيمة ويهدد المجتمع وبنيته وبقائه ، فما هلكت الأمم السابقة ولا تهلك الأمم الحالية واللاحقة إلا بالفساد ، فقد أخبرنا القرآن الكريم عن هلاك الأمم السابقة بفسادها ونبأنا بخراب ديار الأمم اللاحقة نتيجة للفساد .

قصد التحسيس بمخاطر الفساد وضرورة محاربه ووضع ميكانيزمات لذلك عملت الأمم المتحدة على وضع إتفاقية لمكافحة الفساد تلزم من خلالها الدول المصادقة عليها بضرورة التصدي للظاهرة بموجب الإتفاقية التي دخلت حيز التنفيذ في الواحد والثلاثون أكتوبر العام 2003 حيث وقعت عليها 140 دولة وصادقت عليها لحد الآن 107 دولة .

الجزائر صادقت بتحفظ على الإتفاقية بموجب المرسوم الرئاسي رقم 04-128 المؤرخ في 19 أفريل 2004 ، المتضمن التصديق بتحفظ على إتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد المعتمد من قبل الجمعية العامة للأمم المتحدة بنيويورك يوم 31 أكتوبر 2003 ، حيث تلزم بموجب الإتفاقية على ضرورة منع الفساد وجعله جريمة جنائية والتعاون على مكافحته والإلتزام بإعادة المسروقات .

ويهدف هذا المقياس إلى الإحاطة الشاملة بمصطلح الفساد ومحاولة توعية الطالب بمخاطر الفساد وتوجيهه لتجنب كل مظاهره والمساهمة الفعالة في مكافحته بمختلف الوسائل المتاحة ، وذلك كون طالب اليوم هو إطار الغد، وبالتالي فتوعيته بمخاطر الفساد هو العمل على القضاء على الفساد في العقول أولا على أن تكون النتائج مكافحة كل مظاهر الفساد مستقبلا . إحاطة بالموضوع سنستعرض في هذا البحث الإطار المفاهيمي للفساد وأنواعه ومظاهره ، أسباب الفساد المالي والإداري وأثاره على الجوانب الإقتصادية والإجتماعية والسياسية ، والجهود الدولية والوطنية لمكافحة الفساد والوقاية منه وأخيرا الإشارة إلى نماذج لدول نجحت في مكافحة الفساد .

وقد وضعت وزارة التعليم العالي والبحث العلمي عن طريق لجائها العلمية محتوى مضبوط لهذه المادة نتناوله بالتفصيل من خلال المحاور التالية :

أولا: جوهر الفساد :

1- الفساد لغةً

2- الفساد اصطلاحاً

3- الدين والفساد

ثانياً-أنواع الفساد:

1. الفساد المالي
2. الفساد الإداري
- 3_ الفساد الأخلاقي.
- 4 - الفساد السياسي.....إلخ

ثالثاً- مظاهر الفساد الإداري والمالي :

- الرشوة
- المحسوبية
- المحاباة
- الوساطة
- الإبتزاز والتزوير.
- نهب المال العام والإنفاق غير القانوني له.
- التباطؤ في إنجاز المعاملات.
- الانحرافات الإدارية والوظيفية أو التنظيمية من قبل الموظف والمسؤول.
- المخالفات التي تصدر عن الموظف العام أثناء تأديته لمهام وظيفته.
- عدم احترام أوقات ومواعيد العمل في الحضور والانصراف أو تمضية الوقت في قراءة الصحف واستقبال الزوار، والامتناع عن أداء العمل أو التراخي والتكاسل وعدم تحمل المسؤولية
- وإفشاء أسرار الوظيفة والخروج عن العمل الجماعي والمحاباة في التعيين في مناصب المسؤولية...

رابعاً -أسباب الفساد الإداري والمالي :

1- أسباب الفساد من وجهة نظر المنظرين:

أكد منظري وباحثي علم الإدارة والسلوك التنظيمي على وجود ثلاث فئات حددت هذه الأسباب والتي هي :

- حسب رأي الفئة الأولى :

-أسباب حضرية .

- أسباب سياسية .

- حسب رأي الفئة الثانية :

- أسباب هيكلية .

- أسباب قيمية .

- أسباب اقتصادية.

- حسب رأي الفئة الثالثة :

- أسباب بايولوجية و فزيولوجية .

- أسباب اجتماعية .

- أسباب مركبة .

2- الأسباب العامة للفساد. (ضعف المؤسسات، تضارب المصالح، السعي للربح السريع، ضعف دور التوعية بالمؤسسات

التعليمية ووسائل الإعلام وغيرها... عدم تطبيق القانون بالشكل الصارم،.... إلخ

خامسا - آثار الفساد الإداري والمالي :

- اثر الفساد الإداري والمالي على النواحي الاجتماعية

- تأثير الفساد الإداري والمالي على التنمية الاقتصادية

- تأثير الفساد الإداري والمالي على النظام السياسي والإستقرار

سادسا _مكافحة الفساد من طرف الهيئات والمنظمات الدولية والمحلية:

- منظمة الشفافية الدولية:

- اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد الإداري

- برنامج البنك الدولي لمساعدة الدول النامية في محاربة الفساد الاداري

- صندوق النقد الدولي

- **الجهود الجزائرية لمكافحة الفساد** (قانون محاربة الفساد 06-01، هيئة مكافحة الفساد، دور الضبطية القضائية في مكافحة الفساد... إلخ)

سابعاً- طرق العلاج وسبل محاربة ظاهرة الفساد:

(الجانب الديني، الجانب التثقيفي وزيادة الوعي بمخاطر الفساد . الجانب السياسي، الجانب الاقتصادي، الجانب التشريعي، الجانب القضائي، الجانب الإداري، الجانب البشري، الجانب الرقابي، جانب المشاركة ، جانب الانتماء والولاء)

ثامناً- نماذج لتجارب بعض الدول في مكافحة الفساد:

- التجربة الهندية ، التجربة السنغافورية ، تجربة الولايات المتحدة الأمريكية ، تجربة هونغ كونغ ، التجربة الماليزية والتجربة التركية.

الهدف من دراسة المقياس : توعية الطالب وتحسيسه من خطر الفساد، ودفعه للمساهمة في محاربته.

أولا : جوهر الفساد.

والمراد في هذا المحور حول الإحاطة المفاهيمية بمصطلح الفساد ، لغة وإصطلاحا ومن وجهة نظر الهيئات والمنظمات الدولية وال حلية المهتمة بدراسة الظاهرة .

1-الفساد في اللغة :

الفساد في اللغة العربية ضد الصلاح ، من فسد ، يفسد ، وفسد ، فسدا فسودا فهو فاسد وفسيد ، فنقول تناسد القوم بمعنى قطعوا الأرحام ن والمفسدة خلاف المصلحة ، والإستفساد ضد الإستصلاح ، ويطلق العرب لفظ الفساد على التلف والعطب ، والإضطراب والجذب والقحط ، فيقال فسد اللحم أي أنتن ، ويقال فسد العقل ، وفسدت الأمور بمعنى أضطربت وأدركها الخلل .

فالفساد هو خروج الشيء عن الاعتدال ، قليلا كان الخروج عنه أو كثيرا ، وبضاده الصلاح ، ويستعمل ذلك في النفس والبدن والأشياء الخارجة عن الاستقامة .

ولا يختلف ذلك عن اللغات الأخرى فالفساد في اللغة الفرنسية ورد بأنه رشوة حاكم أو قاض (Moyens de corrompre un juge) أو تحريف نص (Changement vicieux dans les textes) أو تشويه الحقيقة (dépravation de la vérité) ، أو تحريق لحثيات عقد (dénaturation de contrat) ، كما ورد بأنه الجور والظلم والاضطهاد (oppression) ، والظلم الواضح (injustice) ، أو التدمير والخراب (destruction) ، ويعني كذلك الانحلال والتعفن (putréfaction) ، السرقة (volerie) ، والإسراف والتبذير (extravagance) أو خرق القوانين (violation des lois) أو إغتصاب السلطة (Tyrannie).

أما في اللغة الإنجليزية فله أيضا إستعمالات متعددة ، حيث اشتق مصطلح الفساد من الفعل اللاتيني (rumpere) والذي يعني كسر شيء ما ، وقد يكون هذا الشيء المكسر له مدلول مادي أو أخلاقي أو إجتماعي أو قاعدة إدارية ، ويرتبط الكسر بالحصول على كسب مادي .

فقد جاء في قاموس Oxford أن المقصود بالفساد هو تدهور القيم الأخلاقية (Immoral) في المجتمع أو لدى الفرد ، ويعني الفساد أيضا في اللغة الإنجليزية تضبيع الأمانة (Dishonesty) بسبب إستعمال الرشوة .

وتعد الرشوة (Bibery) من أكثر المعاني تعبيرا عن الفساد في اللغة لإنجليزية بل تكاد تكون مرادفة لها ، كما تعني كلمة الفساد في اللغة الإنجليزية غياب النزاهة والاحتيايل والغش (Fraud) ، وإساءة إستعمال السلطة والنفوذ (misuse of authority and power) ، والمحسوبية والتحيز (Favoritism) .

وبناء على ما سبق يمكن القول أنه هناك شبه إتياف على أن الفساد في اللغة هو نقيض الصلح ، وهو خروج الأشياء عن الإعتدال، ففساد الآلات يكون بخرابها ، وفساد الجسم بمرضه وفساد الثمار بفقدان طعمها ، وفساد الدولة بمعنى تخليها وأنحرافها عن المهام المؤكدة لها وفقدان أمنها وربما وحدتها ، فالفساد مرفوض عند كل سوي الفطرة ، فالأصل أن الإنسان السوي يحب الصلاح ويكره الفساد.

2- الفساد إصطلاحا .

تعددت التعاريف الإصطلاحية للفساد بحسب الزاوية التي ينظر منها للفساد ، فالبنك الدولي عرف الفساد بأنه سوء إستغلال السلطة العامة من أجل الحصول على مكاسب خاصة ، فالفساد من وجهة نظر البنك يكون في الحالات التالية على سبيل المثال :

- قبول أو طلب رشوة من قبل الموظف العمومي بغرض تسهيل إجراءات إدارية لفائدة جهة ما أو تسريع إجراءات عقود.
- تقديم رشوى من قبل الشركات أو وسطائها للإستفادة من إمتيازات تنافسية وتحقيق أرباح غير قانونية في الأصل .
- إستغلال الوظيفة من أجل توظيف الأقارب أو ترقيةهم بطرق غير شرعية .

أما الأمم المتحدة فقد أشارت إلى تعريف الفساد في المشروع التمهيدي لإتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد ، غير أن عدم الإتياف على تعريف موحد للفساد جعلها تتراجع عن تعريف الفساد وتبرز في الإتفاقية صور الفساد فقط كالرشوة وإختلاس الممتلكات وإستغلال الوظيفة والمتاجرة بالنقود والرشوة في القطاع الخاص والإثراء الغير مشروع ، وإعاقة السير الحسن للعدالة ... إلخ .

والملاحظ في رؤية هيئة الأمم المتحدة للفساد أنها عدت مظاهر الفساد ووضعت الإطار العام لمكافحة كل ظاهرة وعلى الدول أن تضع ميكانيزمات الوقاية والمكافحة حسب ظروف وإمكانيات كل دولة .

أما منظمة الشفافية الدولية وهي المنظمة العالمية التي تعنى بالفساد وتجتهد لمكافحة والوقاية منه فتعرف الفساد بأنه " السلوك الذي يمارسه المسؤولون في القطاع العام أو القطاع الخاص ، سواء كانوا سياسيين أو موظفين إداريين بهدف إثراء أنفسهم أو أقاربهم بصورة غير قانونية وذلك من خلال سوء إستغلالهم للسلطة الممنوحة لهم " .

والملاحظ أن الفساد من وجهة نظر المنظمات السابقة هو إساءة إستغلال السلطة والإستفادة من مزايا تلك السلطة بطريقة غير شرعية لتحقيق مكاسب سواء للمسؤول أو لأحد أقاربه .

3-الفساد في الدين (الكتاب والسنة).

3-1 الفساد في القرآن الكريم .

جاء الفساد في القرآن الكريم بمختلف التصريفات خمسين مرة ، فأما الفعل فذكر في ثمانية عشر موضعاً ، كقوله تعالى ، " فهل عسيتم إن توليتم أن تفسدوا في الأرض وتقطعوا أرحامكم " محمد 22، أما المصدر فقد جاء في إحدى عشرة مرة منها قوله تعالى " والله لا يحب الفساد " البقرة 205.

وجاءت آيات القرآن الكريم منبهة إلى مخاطر الفساد على شتى مجالات حياة المسلم ، نستعرض فيما يلي بعض آيات القرآن الكريم التي تطرقت لمصطلح الفساد.

قال تعالى ﴿ وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلٰٓئِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَن يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَآءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ قَالَ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾ [البقرة: 30].

وقال تعالى ﴿ وَإِذَا تَوَلَّى سَعَىٰ فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ ۗ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفٰسَادَ ﴾ [البقرة: 205].

وقال تعالى ﴿ وَقَالَ الْمَلَأُ مِنْ قَوْمِ فِرْعَوْنَ أَتَنْذَرُ مُوسَىٰ وَقَوْمَهُ لِيُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَيَذَرَكَ وَآلِهَتَكَ قَالَ سَنُقْبِلُ أَبْنَاءَهُمْ وَنَسْتَحْيِي نِسَاءَهُمْ وَإِنَّا فَوْقَهُمْ قَاهِرُونَ ﴾ [الأعراف: 127].

وقال تعالى ﴿ الَّذِينَ يَنْقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مِيثَاقِهِ وَيَقْطَعُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ وَيُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ ۗ أُولَٰئِكَ هُمُ الْخٰسِرُونَ ﴾ [البقرة: 27].

وقال تعالى ﴿وَإِذَا تَوَلَّى سَعَى فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفُسَادَ﴾ [البقرة: 205].

وقال تعالى ﴿مَنْ أَجَلَ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَءِيلَ أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا جَاءَتْهُمْ رُسُلُنَا بِالْبَيِّنَاتِ ثُمَّ إِنَّ كَثِيرًا مِّنْهُمْ بَعَدَ ذَلِكَ فِي الْأَرْضِ لُمُسْرِفُونَ﴾ [المائدة: 32].

وقال تعالى ﴿وَاذْكُرُوا إِذْ جَعَلَكُمْ خُلَفَاءَ مِنْ بَعْدِ عَادٍ وَبَوَّأَكُمْ فِي الْأَرْضِ تَتَخَذُونَ مِنْ سُهُولِهَا قُصُورًا وَتَنْحِتُونَ الْجِبَالَ بُيُوتًا فَاذْكُرُوا ءَالَاءَ اللَّهِ وَلَا تَعْتَوْا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ﴾ [الأعراف: 74].

3-1-1 بيان مدلولات الفساد من خلال آيات القرآن

لقد أوردنا نحو خمسين موضعاً لورود كلمة الفساد ومشتقاتها في القرآن الكريم ، ويلاحظ المرء أن هناك شبه تلازم بين مصطلح الفساد وبين كلمة الأرض. وقد ورد هذا التلازم في نحو أربعين آية، وهي بلغة الحساب ثمانين بالمائة تقريباً من مجموع الآيات، والقرآن يستعمل مصطلح الفساد بمعنى أوسع يشمل الفساد العقدي والسلوكي والحكمي والأمني والمالي .

والقرآن لا يستخدم مصطلح الفساد في المعنى الشرعي الخاص فقط، بل ينقل ذلك حكاية على ألسنة الظالمين والعصاة في وصفهم لحركة الأنبياء والصالحين كوصف أتباع فرعون لدعوة موسى بقولهم ﴿وَقَالَ الْمَلَأُ مِنْ قَوْمِ فِرْعَوْنَ أَتَذَرُ مُوسَى وَقَوْمَهُ لِيُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَيَذَرَكَ وَءَالِهَتَكَ قَالَ سَنُقْبِلُ أَبْنَاءَهُمْ وَنَسَاءَهُمْ وَإِنَّا فَوْقَهُمْ قَاهِرُونَ﴾ [الأعراف: 127].

وكقول بلقيس في وصف الملوك ﴿قَالَتْ إِنَّ الْمُلُوكَ إِذَا دَخَلُوا قَرْيَةً أَفْسَدُوهَا وَجَعَلُوا أَعِزَّةَ أَهْلِهَا أَذِلَّةً وَكَذَلِكَ يَفْعَلُونَ﴾ [النمل: 34].

وتارة نجد مصطلح الفساد في القرآن معبراً عن رأي السماء والشرعية في وصف الطغاة أو الخارجين عن الشريعة كقوله تعالى ﴿تِلْكَ الدَّارُ الْآخِرَةُ نَجْعَلُهَا لِلَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِي الْأَرْضِ وَلَا فَسَادًا وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُنْظِقِينَ﴾ [القصص: 83].

وتارة نجده معبراً عن التحذير من عمل يؤدي إلى الفساد كقوله تعالى وَالَّذِينَ كَفَرُوا بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ إِلَّا تَفْعَلُوهُ تَكُنْ فِتْنَةٌ فِي الْأَرْضِ وَفَسَادٌ كَبِيرٌ ﴿[الأنفال: 73].

وأطلق القرآن مصطلح الفساد على تحديد الحياة الآمنة وترويع الأمنين بقطع الطريق عليهم، وإزهاق أرواحهم، ونهب أموالهم، كما هو شأن العصابات الإجرامية، ومن يطلق عليه جماعات النهب المسلح اليوم قال تعالى ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِّنْ خَلْفٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [المائدة: 33].

وأطلقه على سفك الدماء وانتهاك العروض حين أورد ذلك القرآن في التنديد بفعل فرعون وقومه، قال تعالى ﴿إِنَّ فِرْعَوْنَ عَلَا فِي الْأَرْضِ وَجَعَلَ أَهْلَهَا شِيَعًا يَسْتَضِعُّ طَائِفَةً مِّنْهُمْ يُذَبِّحُ أَبْنَاءَهُمْ وَيَسْتَحْيِي نِسَاءَهُمْ إِنَّهُ كَانَ مِنَ الْمُفْسِدِينَ﴾ [القصص: 4].

إن الشعور بالحماية والأمن والاطمئنان من الحاجات الأساسية في أي مجتمع، وفقدانه فقدان للمعنى الحقيقي للحياة، وإن شيوع ظاهرة الاعتداء والتجاوز وسفك الدماء تجعل المجتمع يعيش رعباً مما يجعل الحياة بدون أمل وغير قابلة للتطور وجاء مصطلح الفساد في القرآن كمقابل لمصطلح الصلاح مثل قوله تعالى ﴿وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا﴾ [الأعراف: 56]، وقوله تعالى ﴿الَّذِينَ يُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ وَلَا يُصْلِحُونَ﴾ [الشعراء: 152]، وقوله تعالى ﴿وَوَعَدْنَا مُوسَى ثَلَاثِينَ لَيْلَةً وَأَتَمَمْنَاهَا بِعَشْرِ فِتْمٍ مِّمَقْتٍ رَبِّهِ﴾

أَرْبَعِينَ لَيْلَةً وَقَالَ مُوسَى لِأَخِيهِ هَارُونَ أَخْلِفْنِي فِي قَوْمِي وَأَصْلِحْ وَلَا تَتَّبِعْ سَبِيلَ الْمُفْسِدِينَ ﴿١٤٢﴾ [الأعراف: 142].

وجاء مصطلح الفساد في القرآن بمعنى القطيعة .. قطيعة الأرحام والتدابير بين المسلمين ... وقطع كل ما أمر الله به أن يوصل قال تعالى ﴿وَالَّذِينَ يَنْقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مِيثَاقِهِ وَيَقْطَعُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ وَيُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ أُولَئِكَ لَهُمُ اللَّعْنَةُ وَلَهُمْ سُوءُ الدَّارِ﴾ ﴿٢٥﴾ [الرعد: 25].

وقال تعالى ﴿فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتَقَطَّعُوا أَرْحَامَكُمْ﴾ ﴿٢٦﴾ [محمد: 22].

والطغيان أحد مدلولات الفساد في القرآن قال تعالى في وصف آل فرعون قال تعالى ﴿الَّذِينَ طَغَوْا فِي

الْبَلَدِ﴾ ﴿١١﴾ فَكَثُرُوا فِيهَا الْفَسَادَ ﴿١٢﴾ [الفجر: 11-12].

كما قلنا سابقا ، فإنَّ مدلول الفساد في ألفاظ القرآن الكريم مدلول شامل لجميع أنواع الفساد وصوره. وقد جعل الشرع الحنيف المعاصي، كل المعاصي، فساداً في الأرض، فكل المخالفات خروج عن جادة الصلاح، وانحراف عن الطريق المستقيم، سواء كانت هذه المخالفات في مجال السلوك أو مجال الجرائم الجنائية أو الحقوق المدنية أو الحقوق العامة.

3-2-1 بيان أنواع الفساد من خلال آيات القرآن

على ضوء ما قلناه فإن الشرع الحنيف قد جعل كل المعاصي فساداً في الأرض فإن الفساد قد يكون في العقيدة فيكون فساداً عقدياً وهو أسوأ أنواع الفساد وصوره، وقد يكون أمنياً واجتماعياً، وقد يكون مالياً أو أخلاقياً وهذه الصور والأنواع نتناولها بقليل من الشرح.

• الفساد في العقيدة :

وهو فساد الاعتقاد الذي هو أساس كل فساد ، فسعي الإنسان تبع لمعتقدده؛ فإذا كان المعتقد فاسداً كان السعي فاسداً، وإذا كان المعتقد صحيحاً صالحاً صلح سعيه، قال تعالى ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ﴾ ﴿١١﴾ [البقرة: 11]، قال ابن عباس - رضي الله عنهما - المراد بالفساد: الكفر، وقال غيره: إنه النفاق الذي صادقوا به الكفار، وأطلعوهم على أسرار المؤمنين.

وكل من الكفر والنفاق اعتقاد فاسد، يفسد به سلوك المرء فيسعى في الأرض فساداً ، وكيف يصلح من سلب الإيمان من قلبه ؟ فالكفر والنفاق نوع من أنواع الفساد بل أفبح الأنواع لأنه المؤثر على مسلك الإنسان وسلوكه .

• الفساد الأمني والاجتماعي .

الأمن أساس النعم، ومن فقد الأمن لا يشعر بسائر النعم ... يقول الرسول ص: (من أصبح منكم آمناً في سربه، معافاً في بدنه، عنده قوت يومه، فكأنما حيزت له الدنيا). فقدّم الأمن على الصحة والرزق .

وكما أسلفنا فإن أغلب آيات القرآن التي جاء فيها ذكر الفساد جاءت مرتبطة بالأرض التي هي موطن الإنسان وفيها نشاطه . ويتعرض القرآن بشكل مفصّل تحت تعبير الإفساد في الأرض إلى ضمانات الأمن الاجتماعي خصوصاً

الداخلي منه يقول تعالى ﴿ إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِّنْ خَلْفٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَٰلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ [المائدة: 33]، ويقول ﴿ وَإِذَا تَوَلَّى سَعَىٰ فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ ۗ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفُسَادَ ﴾ [البقرة: 205].

وأن هناك حاجات رئيسية وحقوقاً أساسية يحتاجها المجتمع، وبدون تحقيقها لا يمكن أن يستمر نحو تحقيق أهدافه ، وهي حاجات طبيعية تفرضها ظروف الإنسان الطبيعية من غذاء ، وسكن وسلامة وطمأنينة، وتعد حقوقاً أساسية في كل مجتمع ، وأي تهديد لهذه الحاجات أو خلل في تلبيتها أو كفايتها يعد فساداً أمنياً واجتماعياً يهدّد مسيرة الإنسان لأداء رسالته.

• الفساد المالي .

المال هو عصب الحياة ، وقد عني الإسلام بتنظيم علاقات البشر المالية ﴿وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا﴾ [البقرة: 275]، ومن المفاهيم التي تناولها القرآن نموذج غياب الأمانة في الأسواق، وسوء الإنتاج متمثلاً في الغش والسرقة في البيع، وعدم الصدق في العقود .

وأن المعاملات الاقتصادية من بيع وشراء وإجارة ومضاربة وما شابه ذلك من أنواع التعامل المالي التي هي عقود بين الطرفين، إذا سادها جو الصدق، وعدم التجاوز على حقوق الآخرين، والتزم كل طرف بما يقتضيه العقد، فإن التعامل الاقتصادي والتجاري سوف يكون ناشطاً وفعالاً وبعيداً عن الخداع والاعتداء والغبن والتدليس، مما يعود على السوق بمزيد من الأموال، وينعكس ذلك أثراً فاعلاً على شيوع قيم الثقة والصدق في المجتمع، مقابل قيم الجشع والظلم والاعتداء والغش التي تؤدي إلى زعزعة الروابط الاجتماعية وتماسك المجتمع، ويهدد استقراره، مما يعدُّ أوضح صور الفساد في الأرض.

• الفساد الأخلاقي .

وهو من أخطر أنواع الفساد لأنه تعدّى على العروش، خادش لشعور الناس. وقد نظم الله العلاقة الجنسية فقصرها على الزواج، وجعل غير ذلك تعدياً، قال تعالى في وصف المؤمنين ﴿وَالَّذِينَ هُمْ لِأُزْوَاجِهِمْ حَافِظُونَ﴾ إِلَّا عَلَىٰ أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ ﴿بِأَيِّ ذَنْبٍ﴾ فَمَنْ أَبْغَىٰ وَرَاءَ ذَلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْعَادُونَ ﴿بِأَيِّ ذَنْبٍ﴾ [المؤمنون: 5-7].

فالزنا نوع من أنواع الفساد الأخلاقي مشين ويذكر القرآن نوعاً من الفساد الأخلاقي ضمن دعوات قوم لوط وقوم شعيب، فالقرآن يعتبر أن عمل قوم لوط من صور الفساد في الأرض، وهذا العمل الشائن يؤدي بالإضافة إلى الأمراض المختلفة إلى تهديد النسل، واستمرار الوجود البشري، الأمر الذي لا يحتاج إلى مزيد بيان.

والموضوع يطرح في حضارة اليوم تحت عنوان: (المشكلة الجنسية) التي أصبحت معلماً بارزاً وسيئاً وخطيراً لا سيما في الحضارة الغربية التي تريد أن تحكم العالم اليوم، والجنسية المثلية التي يريد الغرب أن يقننها كظاهرة إنسانية مقبولة، يعتبرها القرآن من صور ونماذج الفساد في الأرض.

هذه الظاهرة خرابها يُعْمُ الأرض الآن بما أفرزته من أمراض عجيبة مثل الأيدز (طاعون العصر) ولعل هذه المشكلة وتعلّقها تعتبر معلماً في حساب درجة الإفساد في الأرض ، وما تعيشه حضارة الغرب التي تلقي بظلالها السيئة على كل العالم، وهي نموذج جلي لانهيار المجتمع وفساده وتفككه .

والإحصاءات لآثار هذه الظاهرة تملأ الصحف وتفيض بها المجلات .

• الفساد البيئي .

إن قضايا البيئة واجهت البشر في أخريات القرن الماضي ، والتلوث البيئي أصبح هاجساً لجميع الأمم المتقدمة وغيرها، وأصبحت مكونات البيئة من مكان وهواء وماء مهددة بالفساد والاستهلاك، ويجمع المختصون أن السلوك البشري يعتبر أول مهددات البيئة بالإسراف والتبذير والتلوث.

ولعلنا نجد الإشارة لهذا في قوله تعالى ﴿ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ لِيُذِيقَهُمْ بَعْضَ الَّذِي عَمِلُوا لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾ [الروم: 41].

وقد أولى الشرع الحنيف أمور البيئة كل العناية، فمن مبادئ الشرع عدم الإسراف في استهلاك كل شيء، فمثلاً نهى عن الإسراف في الماء، ولو كان ذلك في الطهارة، ولو كان المتوضي على ضفة نهر جار . وحى الماء من التلوث، فنهى عن البول في الماء، وعن التبول في أماكن الناس ومواردهم، وإن الاعتداء على البيئة نوع من أنواع الفساد .

3-2 الفساد في السنة النبوية الشريفة .

وردت أحاديث كثيرة تتحدث عن الفساد والمفسدين ، لعل أهمها ما يلي :

- حديث النعمان بن بشير رضي الله عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول " الحلال بين والحرام بين وبينهما متشابهات لا يعلمها كثير من الناس ، فمن أتقى الشبهات إستبرأ لدينه وعرضه ، ومن وقع في الشبهات كراع يرعى حول الحمى ، يوشك أن يواقعه ، ألا وأن لكل ملك حمى ، ألا وأن حمى الله في أرضه محارمه ، ألا وأن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله ، وإذا فسدت فسد الجسد كله ، ألا وهي القلب " الحديث أخرجه البخاري .
- حديث معاوية بن قرة ، عن أبيه رضي الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " إذا فسد أهل الشام فلا خير فيكم ، لا تزال طائفة من أمتي منصورين لا يضرهم من خذلهم حتى تقوم الساعة " أخرجه أحمد وقال الألباني حديث حسن صحيح .
- حديث معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول " إنما الأعمال كالوعاء إذا طاب أسفل طاب أعلاه ، وإذا فسد أسفل فسد أعلاه " أخرجه ابن ماجة في سننه ، وصححه الألباني .
- حديث سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " إن الإسلام بدا غرباً وسيعود غرباً ، فطوبى للغرباء ، قالوا يارسول الله وما الغرباء ؟ قال الذين يصلحون عن فساد الناس " ، أخرجه الترميذي في سننه .

- حديث أبي الدرداء رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " ألا أخبركم بأفضل من درجة الصيام والصلاة والصدقة ، قالوا بلى ، قال صلاح ذات البين فإن فساد ذات البين هي الحالقة " أخرجه الترميذي في سننه وقال الألباني صحيح
 - حديث أبي أمامة الباهلي رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال " أن الأمير إذا أبتغى الريبة في الناس أفسدهم " الحديث أخرجه أبو داود في سننه .
 - وقوله صلى الله عليه وسلم " إذا جاءكم من ترضون دينه وخلقه فزوجوه ، إلا تفعلوا تكن فتنة في الأرض وفساد كبير " رواه الترميذي في سننه .
- وبالرجوع إلى مدلولات الفساد في السنة النبوية تتلخص فيما يلي :

- تلف الاشياء وذهاب نفعها .

- تغير الحال من صلاح إلى فساد .

- فساد ذات البين .

ختاماً لهذا المحور يمكن القول أن الفساد هوكل عمل مخالف للإعتدال سواء في السياسة أو الثقافة أو الإقتصاد أو في الأخلاق ، وفي أي مجال من مجالات الحياة .

ثانيا : أنواع الفساد .

الفساد ظاهرة اجتماعية و سياسية و اقتصادية، يكاد لا يخلو منها أي مجتمع و إن اختلفت خطورتها من مجتمع لآخر، و للفساد عدة أنواع و تصنيفات تختلف باختلاف المعايير التي على أساسها يتم التصنيف، سوف نقتصر على بعضها نظرا لتعدددها.

1- الفساد طبقا للمجال الذي نشأ فيه (المجال الذي ينتشر فيه أو نشاطه) :

يعتبر هذا المعيار من أهم المعايير التي تتم الاستناد عليها لتحديد أنواع الفساد على الإطلاق، و يقسم الفساد تبعا لهذا المعيار إلى ما يلي :

1-1 الفساد المالي : و يتمثل في مجمل الانحرافات المالية، و مخالفة القواعد و الأحكام المالية التي تنظم سير العمل المالي في الدولة و مؤسساتها، و مخالفة التعليمات الخاصة بأجهزة الرقابة المالية.

و تتنوع مظاهر الفساد المالي لتشمل : غسل الأموال و التهرب الضريبي، تزيف العملة النقدية

2-1 الفساد الإداري : و يقصد به مجموعة الانحرافات الإدارية و الوظيفية أو التنظيمية، و كذا المخالفات التي تصدر عن الموظف العام أثناء تأديته لمهام وظيفته .

1-3 الفساد الأخلاقي : هو ذلك الفساد الذي يؤدي بالمرء إلى الانحطاط في سلوكياته بصورة تجعله لا يحكم عقله، الذي ميزه الله به عن غيره من المخلوقات، فيستسلم لنزواته و رغباته فينحط بذلك إلى أقل الدرجات و المراتب، و ينتج عن ذلك انتشار الرذيلة و الفاحشة، و السلوكات المخالفة للآداب .

1-4 الفساد السياسي : للفساد السياسي عدة تعريفات منها : تعريف الموسوعة الحرة "ويكيبيديا" و التي تعرفه كما يلي : "هو إساءة استخدام السلطة العامة من قبل النخب الحاكمة لأهداف غير مشروعة." كما عرفته هيئة الأمم المتحدة بأنه : "استغلال السلطة العامة لتحقيق مكاسب خاصة" أو هو تغليب مصلحة صاحب القرار على مصالح الآخرين .

و يعتبر المجال السياسي من أوسع الميادين التي يتفشى الفساد و يستشري فيها، و هو الأساس و النواة لبقية أنواع الفساد، و ذلك راجع إلى كون الذي بيده صنع القرار هو الذي يتحكم في مصائر الناس ماليا و ثقافيا و تربويا،... الخ و المناهج و القوانين و الاقتصاد و الإدارة التي تحكم و تدير المجتمع كلها تحت سيطرته .

و للفساد السياسي عدة مظاهر أهمها الحكم الشمولي للفساد، غياب الديمقراطية، فقدان المشاركة، فساد الحكام....، و يقسم الفساد السياسي إلى عدة أقسام منها : فساد القمة، فساد السلطة التشريعية و التنفيذية، و الفساد الانتخابي .

1-5 الفساد الثقافي : و يقصد به خروج أي جماعة عن الثوابت العامة لدى الأمة، مما يفكك هويتها و إرثها الثقافي، و هو عكس الأنواع الأخرى من الفساد يصعب الإجماع على إدانته أو سن تشريعات تجرمه، لتحصنه وراء حرية الرأي و التعبير و الإبداع .

1-6 الفساد الاجتماعي : هو الخلل الذي يصيب المؤسسات الاجتماعية التي أكل لها المجتمع تربية الفرد و تنشئته، كالأُسرة و المدرسة و الجامعات و مؤسسات العمل، كما أن التنشئة الفاسدة تؤدي حتما إلى فساد اجتماعي مستقبلي، يتمثل في عدم تقبله الولاء الوظيفي، و عدم احترام الرؤساء و عدم تنفيذ الأوامر و الإخلال بالأمن العام .

1-7 الفساد القضائي : و هو الانحراف الذي يصيب الهيئات القضائية، مما يؤدي على ضياع الحقوق و تفشي الظلم، و من أبرز صوره : المحسوبية و الوساطة، و قبول الهدايا و الرشاوى، و شهادة الزور، و الفساد القضائي بهذا الشكل هو من أخطر ما يهلك الحكومات و الشعوب، لأن القضاء هو السلطة التي يعول عليها الناس لإعادة حقوقهم المهضومة .

1-8 الفساد الاقتصادي : و يتعلق هذا النوع من الفساد بالممارسات المنحرفة و الاستغلالية و الاحتكارات الاقتصادية و قطاعات الأعمال، التي تستهدف تحقيق منافع اقتصادية خاصة على حساب مصلحة المجتمع بما لا يتناسب مع القيمة المضافة التي تسهم بها، و تحدث هذه الممارسات نتيجة غياب الرقابة أو نتيجة ضعف الضوابط و القواعد الحاكمة و المنظمة للمناخ الاقتصادي .

كما انه الحصول على منافع مادية و أرباح عن طريق أعمال منافية للقيم و الأخلاق و القانون، كالغش التجاري و التلاعب في الأسعار من خلال افتعال أزمات في الأسواق و الرشاوى التي تمنحها الشركات الأجنبية، تهريب الأموال، الفساد الجمركي، التهريب الجمركي... إلخ .

2- وفق انتماء الأفراد المنخرطين في الفساد .

هنا يمكن التمييز بين نوعين، فساد القطاع العام و القطاع الخاص .

1-2 فساد القطاع العام :

و يعتبر هذا النوع من الفساد اشد عائقا للتنمية على مستوى العالم، و هو استغلال النشاط العام خاصة في تطبيق أدوات السياسات المالية و المصرفية، مثل التعريفات الجمركية و الائتمان المصرفي و الإعفاءات الضريبية لأغراض خاصة، حيث يتواطأ الموظفون العموميون معا لتحويل الفوائد و الرسوم لأنفسهم بدلا من تحويلها لخزينة الدولة مثلا، بطرق مختلفة كالاحتيال و السرقة و الرشوة... و غيرها.

2-2 فساد القطاع الخاص :

يتمثل فساد القطاع الخاص في استغلال نفوذه بفضل ما يملكه من مال للتأثير على السياسات الحكومية، و يظهر أيضا في شكل هدايا و رشاوى من قبل القطاع الخاص مقابل إعفاءات و إعانات تقدم من طرف القطاع العام، و هو ما يترتب عليه تغير السياسات الحكومية و انحرافها نحو طبقة معينة من الأفراد و هي المؤسسات الخاصة و رجال الأعمال و الأثرياء علة حساب طبقة البسطاء و الفقراء، و ينتشر هذا النوع من الفساد عندما تتميز الأسواق ببياكل قانونية غامضة، و تكون سيادة القانون فيها معطلة و حيثما تسمح القوانين بممارسة السلطة عن طريق الاحتكار، و التي لا تخضع للرقابة و السيطرة .

3- من حيث حجم الفساد .

و يمكن التمييز بين نوعين من الفساد حسب هذه الزاوية و هما الفساد الكبير و الصغير .

3-1 الفساد الكبير :

يرتبط هذا النوع من الفساد بالصفقات الكبرى في المقاولات و تجارة السلاح، و الحصول على التوكيلات التجارية للشركات الدولية الكبرى المتعددة الجنسيات، و يطال غالبا هذا النوع من الفساد كبار المسؤولين في الدولة و صناع القرار، و هناك عدة أمثلة على الفساد الكبير كالاستيلاء على المال العام، من خلال سحب القروض الضخمة من البنوك، و تسهيل حصول رجال الأعمال من القطاع الخاص و مسؤولين في السلطة على قروض بفوائد منخفضة و بدون أي ضمانات، و التزوير في المحررات الرسمية بفضل النفوذ للاستيلاء على الممتلكات العامة و غيرها، و يتسم هذا النوع من الفساد بكونه منظما، و عادة ما ينتشر في الدول الضعيفة، و التي تعاني من غياب القواعد و التنظيمات التي تحكم عملها، و من غياب قضاء مستقل و مساءلة و محاسبة و يرتبط الفساد الكبير بالفساد الدولي، حيث تقوم الفئات الممارسة لهذا النوع من الفساد بتحويل جزء كبير من المعونات و المساعدات و القروض التي تقدمها بعض الهيئات الدولية بهدف تمويل التنمية إلى حسابات مصرفية خارجية، ما يعمل على تضخيم حسابات كبار المسؤولين بينما يعاني الآخرون من الفقر و التخلف و الآفات الأخرى .

و قد أطلق دانيال كوفمان و هو خبير في البنك الدولي على هذا الشكل من الفساد بالاستحواذ على الدولة حيث ربطه بمن يدعون أعضاء القلة الحاكمة الذين يتلاعبون بتشكيل السياسة و حتى بصياغة القواعد الأساسية البازغة للعبة من أجل تحقيق منافع جوهرية خاصة، و اعتبر هذا النوع من الفساد من أكثر المشاكل خبثا و استعصاء في الاقتصاد السياسي للإصلاح .

3-2 الفساد الصغير :

و يشير إلى كافة أشكال الفساد الصغيرة التي تعبر عن سلوك شخصي أكثر مما تعبر عن نظام عام بالمنظمة، و يقوم به عادة صغار الموظفين عبر الاختلاسات الصغيرة و تلقي الرشاوى و غيرها، و يتسم بكونه غير منظم في أغلب الأحيان، و قد يكون الهدف منه تيسير الإجراءات المعقدة، توفير الخدمات الروتينية و لكن قد يكون سببا في تعقيد الإجراءات . و لا يمكن القول بأن الفساد الصغير أقل أثرا من الفساد الكبير، إذ قد يكون له أثرا بالغا في تركيبة المجتمع و على الطبقات الفقيرة، فضلا عن صعوبة السيطرة عليه عندما ينتشر في مجتمع ما خاصة و أن لآليات الفساد كالرشوة تتم بطرق سرية و لا يمكن كشفها في أغلب الأحيان .

4- من حيث نطاق الفساد .

بالنظر إلى الفساد من زاوية نطاق ممارسته، فيما إذا كان يتم داخل حدود البلد أو يتجاوزها فإنه يقسم إلى :

4-1 الفساد المحلي :

و هو الفساد الذي يتم داخل حدود البلد، و يقتصر على أطراف محليين و يتم عادة عند التقاء القطاع الخاص بالقطاع العام في معاملة ما، و قد يكون الطرفان من القطاع العام، فالحكومة عادة ما تقوم بشراء مواد و مستلزمات من السوق المحلية بكميات كبيرة، و تطرح عددا من المشروعات للتنفيذ عبر مناقصات يتقدم لها القطاع الخاص المحلي، و قد يتم رشوة بعض المسؤولين الحكوميين للحصول على هذه الصفقات، مما يخل بقواعد المنافسة بين وحدات القطاع الخاص، كما يؤدي إلى زيادة تكاليف هذه المشروعات، و من ثم زيادة الأسعار، بسبب إضافة قيمة الرشاوى المدفوعة إلى تكاليف المشروع ما يحمل الدولة نفقات إضافية .

4-2 الفساد الدولي :

و هو الفساد الذي يتجاوز حدود الدولة، و ذلك عند تعامل الدولة مع أطراف خارجية حيث تقوم الحكومات في الدول النامية بشراء معدات و مستلزمات و تجهيزات من الخارج، و قد يتم دفع الرشاوى و العمولات للتعاقد مع شركات معينة دون أخرى، مما يدفع الشركات الأجنبية إلى دفع عمولات كبيرة للحصول على المناقصات الخارجية و الامتيازات في الدول النامية، و يتم ذلك بصفة خاصة في الصفقات الكبرى المتعلقة بالنشاط الاستخراجي و مشروعات البنية الأساسية و صفقات السلاح ... و غيرها .

5- من حيث طبيعة العلاقات بين طرفي الفساد .

يمكن تقسيم الفساد من حيث العلاقة بين أطرافه إلى فساد قصري (جبري) و فساد تآمري .

5-1 الفساد القصري :

في هذه الحالة يجبر المستهلك أو طالب الخدمة على دفع الرشوة و إلا تأخر حصوله الخدمة و تعطلت مصالحه، و ربما لا يستطيع الحصول عليها، و في هذه الحالة تكون العلاقة بين الموظفين الذين يحصلون على الرشوة و طالب الخدمة علاقة متناقضة.

5-2 الفساد التأمري :

قد يكون هناك تعاون بين طرفي الفساد، كما في حالة دفع مبالغ لموظفي الجمارك للسماح بدخول السلع الخاضعة للضريبة الجمركية بدون تقاضي هذه الضريبة أو تخفيضها عما هو مقرر و يعتمد العائد من ذلك على القوة التفاوضية لطرفي العلاقة مع خسارة الحكومة و الاقتصاد عموما إيراد الضرائب، و من ثمة نقص تغطية النفقات العامة، و يعرف هذا الفساد بالفساد التأمري أو الإتفاقي حيث يتفق أطراف الفساد على تجنب الدفع للحكومة و دفع مبلغ أقل للموظف الحكومي .

و في الأخير يمكن القول أن هناك عدة تصنيفات للفساد، فالي جانب التصنيفات السابق ذكرها يمكن أن يصنف الفساد حسب الفئة الممارسة له إلى فساد القمة و الفساد المؤسسي (المؤسسة التشريعية والمؤسسة التنفيذية) و قد تم الإشارة له من خلال أنماط الفساد، كما قد يصنف إلى فساد عارض (استثنائي) و فساد منظم (ممتد)، و لا يمكن الفصل بين هذه الأنواع المختلفة من الفساد، فهناك تداخل و تشابك و تعقيد فيما بينها تشكل بذلك نسيج عنكبوتي متداخل الخيوط .

6- الفساد حسب درجة التنظيم

هناك ثلاث أنواع رئيسية للفساد حسب هذا المعيار هي : العرضي أو الصغير، و المنظم، و الشامل، و فيما يلي تفصيل كل نوع .

6-1 الفساد العرضي :

و هذا التعبير يشير إلى كافة أنواع الفساد الصغيرة و العرضية، التي تعبر عن السلوك الشخصي أكثر مما تعبر عن نظام عام بالإدارة، و هذا مثل الاختلاس، و المحسوبية، و المحاباة، سرقة الأدوات المكتبية، أو بعض المبالغ الصغيرة.

6-2 الفساد المنظم :

و هو ذلك النوع الذي ينتشر في الهيئات و المنظمات و الإدارات المختلفة من خلال إجراءات و ترتيبات مسبقة و محددة، تعرف من خلالها مقدار الرشوة و آلية دفعها و كيفية إنهاء المعاملة، بمعنى أن يدير العمل برمته شبكة مترابطة للفساد، يستفيد و يعتمد كل عنصر منها على الآخر .

6-3 الفساد الشامل :

و هو نهب واسع النطاق للأموال و الممتلكات الحكومية عن طريق صفقات وهمية، أو تسديد أثمان سلع صورية، تحويل ممتلكات عامة إلى مصالح خاصة بدعوى المصلحة العامة، الرشاوى...

ثالثا : مظاهر الفساد الإداري والمالي .

للفساد الإداري و المالي العديد من الممارسات التي تعبر عن الظاهرة، و عادة ما تكون متشابهة و متداخلة و يمكن تقسيمها إلى الأشكال التالية :

1- الرشوة .

عرف الفقه الرشوة بأنها متاجرة الموظف بأعمال وظيفته عن طريق طلب أو قبول أو تلقي ما يعرضه صاحب الحاجة مقابل أداء خدمة أو الامتناع عن أدائها ، و عرف القانون الجزائري مرتكب الرشوة من خلال المادة 127 من قانون العقوبات على أنه " يعد مرتشيا و يعاقب بالحبس من سنة إلى 5 سنوات و بغرامة مالية تتراوح من 500 إلى 5000 دج لكل عامل أو مندوب بأجر أو مرتب على أي صورة كانت طلبا أو قبل عطية..... إلا أن من شأن وظيفته أن تسهل له أداءه أو كان من الممكن أن سهله له .

و الرشوة ليست بظاهرة عابرة أو عرضية ، و إنما هي ظاهرة مؤثرة في الاقتصاد بدليل الخسائر الناجمة في الواقع عن دفع الرشوة التي تعد فادحة و لا نظير لها إلى الحد الذي يمكن أن يرهن مستقبل الكثير من الأجيال ، و تظهر الرشوة في نظام المنافسة الاحتكارية لأن الاحتكار يجبر المستهلك على تغيير أولويات سلوكه الاقتصادي سعرا أعلى من سعر التكلفة إلا أن هذا السعر لا يذهب إلى المنتجين بل إلى طرف وسيط في التبادل نجم عن تصرفه تزايد الحاجة للسلطة أو الخدمة في السوق .

2- المحسوبية :

المحسوبية هي إصرار ما تؤيده التنظيمات من خلال نفوذهم دون استحقاقهم له أصلا و يترتب عن انتشار ظاهرة المحسوبية شغل الوظائف العامة بأشخاص غير مؤهلين مما يؤثر على انخفاض كفاءة الإدارة في تقديم الخدمات و زيادة الإنتاج .

3- المحاباة

يقصد بالمحاباة تفضيل جهة على أخرى بغير وجه حق كما في منح المقاولات و عقود الاستئجار والاستثمار.

و تعتبر المحاباة و المحسوبية من أكثر مظاهر الفساد خطورة و الأصعب علاجا يترتب عنها آثار سلبية تنعكس على حياة المجتمعات نتيجة لتلك الممارسات ، و من أمثلة ذلك ما شهدته المحاكم المصرية لواحدة من أشهر قضايا الفساد سنة 1997 .

كما أن التحيز و المحاباة لطبقة ما و لاعتبارات عرقية أو عقائدية يؤدي إلى شق الوحدة الوطنية و غرس العداء و الحقد في النفوس و إضعاف ثقتهم بنزاهة الإدارة و عدالتها ؛

4-الوساطة :

و تعد من الظواهر الاجتماعية العامة التي تسود معظم المجتمعات ، و تعرف على أنها تدخل شخص ذو مركز و نفوذ لصالح من لا يستحق التعيين ، أو إحالة العقد ، أو إشغال المنصب ، و ترجع أسباب الوساطة إلى :

- دور التنظيمات البيروقراطية الرسمية و واجباتها و إمكانياتها ؛
- التفاوت الاجتماعي و الاقتصادي لفئات المجتمع ؛
- مستوى انتشار التعليم ؛

و تظهر الوساطة في المجتمعات التي تسود فيها عدة عوامل مثل :

- عدم وضوح النظام و القوانين للتنظيمات العامة و الخاصة ؛
- علاقة المواطنين بالمنظمة التي يتعاملون معها ، فهناك علاقة عكسية بين الثقة و اللجوء للوساطة ؛
- شيوع فكرة أن لكل قاعدة استثناء و منها الوساطة .

5-الإبتزاز والتزوير .

الابتزاز هو الحصول على أموال من طرف معين في المجتمع مقابل تنفيذ مصالح مرتبطة بوظيفة الشخص المتصف بالفساد ، والتزوير يتعلق بتحريف محتوى الوثائق الرسمية والمحركات الإدارية بغية الحصول على منافع شخصية وقد يكون لطمس الحقائق أو للهروب من المتابعات القضائية وطمس الأخطاء الإدارية ، ومثال ذلك تزوير تاريخ الميلاد مثلا للاستفادة سواء من زيادته أو نقصانه (الزيادة لبلوغ سن العمل مثلا ، والنقصان للهروب من العدالة والعقاب بحجة عدم البلوغ) .

6- نهب المال العام والإنفاق الغير قانوني له.

يظهر الفساد أيضا في صورة الاعتداء على المال العام ، و هو ذلك الاعتداء الصادر من أصحاب الوظيفة العامة لتعدد و تزايد حالات اختلاس المال العام ، و الذي يقع على مبالغ كبيرة خاصة في مجال الصفقات العمومية و الاستثمارات عموما.

كما يعد الإنفاق الغير قانوني للمال العام من أبرز العوامل التي تقود إلى تبديد الثروة القومية و يتمثل صوره في منح التراخيص و الإعفاءات الضريبية و الجمركية للأشخاص و الشركات الغير مؤهلة قانونيا أو الغير كفاءة ، و بدون وجه حق ، و بشكل غير نزيه و غير عادل ، هدفه إرضاء من هم في السلطة أو لتحقيق المصالح المتبادلة ؛

و تبين في العديد من حالات الاختلاس أنه بعد الاستيلاء على المال العام يلجأ المسؤولون إلى تهريب تلك الأموال إلى الخارج بسرية ، و تكون بمنأى عن استردادها أو من أن تمتد يد العدالة إليها عن طريق التصرف فيها صوريا أو ظاهريا إلى الغير الزوجة أو الأبناء .

7-التباطؤ في إنجاز المعاملات .

والمقصود هنا هو ذلك المظهر المتعلق بلا مبالاة الموظف العمومي وإستهتاره بالمواطنين أو الهيئات المفترض أن يقدم لها الخدمة المنوطة به والمكلف بها قانونا فنجد أنه لا يقوم بعمله في الوقت المناسب مما يضيع حقوق الأفراد والجماعات ، بل وقد يؤدي ذلك إلى الى العصيان الإجتماعي ما يهدد الإستقرار الإجتماعي والسياسي للدول ، وغالبا ما يكون التباطؤ بنية الإبتزاز والحصول على منافع شخصية للإسراع في إنجاز المعاملات .

8-الإخراقات الإدارية والوظيفية أو التنظيمية من قبل الموظف المسؤول.**9-المخالفات التي تصدر عن الموظف العام أثناء تأديته لمهام وظيفته .****10 - عدم إحترام أوقات العمل ومواعيد العمل في الحضور والإنصراف او تأدية الوقت في قراءة الصحف**

، وأستقبال الزوار والإمتناع عن العمل أو التراخي أو التكاسل وعدم تحمل المسؤولية :

و يظهر بعدم التزام الموظف وقت العمل ، أو بحسب تفضيل العلاقات فإنه بذلك يصرف وقتا هو ملك للدولة فيلحق الضرر بالمراجعين من خلال سرقة لوقتهم و تأخيرهم و إنجاز معاملاتهم ، مما يؤدي إلى ظهور الفساد الإداري و المالي لأن المراجع سيلجأ في مثل هذه الحالة إلى البحث عن مصادر غير قانونية لتسوية معاملاته حتى قبل المراجعة

كما أن خوف الموظفين و عدم تحملهم المسؤولية يدفعهم إلى تجزئة إجراءات المعاملة الواحدة بين عدة أشخاص ، لاعتقادهم بأن زيادة عدد متخذي القرار يتناسب عكسيا مع احتمال التعرض للمسؤولية ، على الرغم من أن قرار بعض المعاملات لا يتحمل على أساسه الموظف أي مسؤولية .

11- إفشاء أسرار الوظيفة والخروج عن العمل الجماعي والمحابة في التعيين في مناصب المسؤولية .

الخروج عن العمل الجماعي أو الإنفراد بالعمل والخروج عن العمل المؤسسي الجماعي كثيرا ما يوقع المصالح والإدارات والهيئات في مشاكل قد تؤدي إلى ضياع حقوق الناس وربما اللجوء إلى القضاء ، لأن الأعمال الفردية مهما يكن صاحبها ففيها نقصان ، والعمل الجماعي أكثر مصداقية و اقل خطأ .

كما أن إفشاء السر المهني يعتبر من مظاهر الفساد نظرا لما قد ينجر عنه من مخاطر سواء على المستوى الفردي أو الجماعي ، فالطبيب الذي يفشي سر مريضه قد يضره من الناحية المعنوية أمام المجتمع والموظف الذي يفشي أسرار عمله أو أسرار شخصية متعلقة بزملاء العمل يضر بالتأكد بالإنسجام داخل المؤسسات ، وقد أعتبر المشرع الجزائري إفشاء او محاولة إفشاء السر المهني كخطأ يجب معاقبة مرتكبه .

12- مخالفة القواعد المالية و الأحكام المالية القانونية :

إن الميل نحو مخالفة القواعد و الأحكام المالية المنصوص عليها في القانون أو داخل المنظمة و محاولة تجاوزها ، و اعتبار ذلك نوع من الوجهة أو دليل على النفوذ و السلطة هو أحد المظاهر البارزة للفساد الإداري و المالي الذي يتعايش معه السلوك الإنساني إلى درجة تحول الفساد من مجرد سلوك يتقبله البعض إلى سلوك معتمد و مبرر من قبل الأكثرية و كنتيجة لذلك تسود الرغبة في مخالفة أحكام القانون و الخروج عن ضوابطه للحصول على المنافع الشخصية التي تخدم مرتكبيه ، و من أبرز المخالفات شيوعا الاحتيال و التهرب الجبائي الذي يضعف ميزانية الدولة ، و التهرب الجمركي الذي يخل من تنافسية الشركات و يحرم الدولة من الإيرادات ، و تهريب الأموال الذي يقلل من ثقة المستثمر الأجنبي و المحلي .

رابعا : أسباب الفساد الإداري والمالي .

هناك مجموعة من الأسباب التي أدت إلى بروز ظاهرة الفساد وانتشارها في مختلف المجتمعات، فقد أكد منظري وباحثي علم الإدارة والسلوك التنظيمي على وجود ثلاث فئات حددت هذه الأسباب والتي هي :

1- أسباب الفساد من وجهة نظر المنظرين :

1-1 أسباب الفساد الإداري حسب رأي الفئة الأولى:

1-1-1 الأسباب الحضرية : وتعني إن سبب بروز ظاهرة الفساد الإداري هو وجود فجوة كبيرة بين القيم الحضرية السائدة في المجتمع وبين قيم وقواعد العمل الرسمية المطبقة في أجهزة الدولة لذلك ستكون هناك حالات مخالفة لقيم وقواعد العمل الرسمية تعد استجابة طبيعية للنظام القيمي الحضري . كما أنها تبدو تحركا طبيعيا لتقليص الفجوة بين قيم وقواعد العمل الرسمية .

1-1-2 الأسباب السياسية : إن محدودية قنوات التأثير غير الرسمية على القرارات الإدارية إضافة إلى ضعف العلاقة مابين الإدارة والجمهور وانتشار الولاءات الجزئية . كل هذه الحالات من شأنها أن تؤدي إلى بروز الفساد الإداري .

1-2 أسباب الفساد الإداري حسب رأي الفئة الثانية :

1-2-1 أسباب هيكلية : وتعزى الأسباب الهيكلية إلى وجود هياكل قديمة للأجهزة الإدارية لم تتغير على الرغم من التطور الكبير والتغير في قيم وطموحات الأفراد ، وهذا له أثره الكبير في دفع العاملين إلى اتخاذ مسالك وطرق تعمل ستار الفساد الإداري بغية تجاوز محدوديات الهياكل القديمة وما ينشأ عنها عن مشاكل تتعلق بالإجراءات وتضخم الأجهزة الإدارية المركزية .

1-2-2 أسباب قيمية : إن الفساد الإداري يحدث نتيجة لانحياز النظام القيمي للفرد أو المجموعة .

1-2-3 أسباب اقتصادية : لعل من أهم هذه الأسباب هو عدم العدالة في توزيع الثروة في المجتمع والذي من شأنه أن يولد فئات ذات ثراء كبير و أخرى محرومة.

1-3. أسباب الفساد الإداري حسب رأي الفئة الثالثة

إن أهم أسباب الفساد الإداري هي :

1-3-1 أسباب بايولوجية وفزيولوجية: وهي جميع الأسباب التي دافعها الأولي والأساسي هو ما اكتسبه الفرد عن طريق الوراثة وكل ما يتعلق بالخلفية السابقة من حياته وما تركته من آثار سلوكياته وتصرفاته

1-3-2 أسباب اجتماعية : وهي جميع الأسباب التي تنشأ نتيجة للتأثيرات البيئية والاجتماعية .

1-3-3 أسباب مركبة : وهي جميع الأسباب التي تظهر نتيجة لتفاعل المجموعتين السابقتين من الأسباب.

2- الأسباب العامة للفساد

2-1 ضعف المؤسسات :

والمقصود هنا ضعف المؤسسات الوقائية والرقابية على حد سواء فلا المؤسسات الوقائية قدرت على التحسيس بمخاطر الفساد والوقاية منه ولا المؤسسات الرقابية قامت بدورها واكتشفت مواطن الفساد قبل إستفحاله ولا المؤسسات القضائية قامت بمعاينة المفسدين ليكونوا عبرة للآخرين وكلها عوامل تقود إلى إنتشار الفساد .

2-2 تضارب المصالح :

والمقصود بتضارب المصالح ذلك الموقف الذي تتأثر فيه موضوعية وإستقلالية قرار الموظف أثناء قيامه بأعماله بمصلحة شخصية مادية أو معنوية تهمه هو شخصا أو تهم أحد أقاربه أو أصدقائه المقربين ، أو عندما يتأثر أدائه للوظيفة بإعتبارات شخصية مباشرة أو غير مباشرة أو بمعرفته بالمعلومات التي تتعلق بإتخاذ القرار .

وعلى الموظف في هذه الحالات أن يلتزم بالعمل المؤسساتي من خلال إلتزامه بالعدالة والنزاهة والمسؤولية والإفصاح لمسؤوليه عن ذلك التعارض وإظهار التشدد أمام الأهل والأقارب وإبداء عدم قبوله المحاباة والوساطة والمحسوبية .

2-3 السعي للربح السريع :

غالبا ما يكون السعي للربح السريع وتجاوز الخطوات العملية والموضوعية للربح سببا من أسباب الفساد فالموظف الذي لا يقنع بأجرته الشهرية تحت أي حجة من الحجج كضعف القدرة الشرائية أو زيادى الإلتزامات العائلية ، قد تخلق لديه رغبة في الربح السريع وتحقيق مكانة إجتماعية قد يلجأ للرشوة لتحقيق ذلك وبالتالي يقع الفساد .

2-4 ضعف دور التوعية بالمؤسسات التعليمية والإعلام والمساجد :

والمقصود هنا أنه من بين أسباب إستفحال ظاهرة الفساد هو عدم قيام الوسائط الإعلامية والتعليمية بالدور المنوط بها في التحذير من مخاطلا الفساد على الفرد والأسرة والمجتمع من كل النواحي الإقتصادية ، الإجتماعية ، السياسية ... إلخ ، فقيام الأسرة بالتربية السليمة للأبناء وتحذيرهم من الفساد بل وإستشعارهم بمخاطر الفساد ، وتكملة المدرسة والمعلم لهذا المنهج في الوقاية من الفساد ومكافحته يجعل الطفل يكبر وهو واع جدا بمخاطر الفساد بل وتجعله طالبا جامعا أو عاملا أو يحارب الفساد ليس فقط يستشعر مخاطره .

المساجد بدورها لها دور كبير يجب أن تقوم به من خلال التحسيس المستمر لكل أطراف المجتمع بالخطر الكبير للفساد ليس على الأخلاق فقط بل الفساد بكل أنواعه خاصة الفساد المالي والإداري الذي ينعكس أثره على

شئى مناحى الحىاة ، فلمساجد ىجب أن ترفع الوزاع الدىنى لأفراء المآتمع آجعلهم ىنبذون الفساد بكأ أنواعه وىساهمون بمآتلف الطرق فى مكافآته والوقاية منه .

وسائل الإاعلام هى الأآرى آرى بها أن تقوم بدور فعال فى كآشف الآآذىر من مخاطر الفساد والكآشف عن مواطنه أن وآدت بل والمساهمة فى مكافآة الفساد من آلال كآشف الفاسدىن فى المآتمع والمستففىدىن من بقاء واستفآال الفساد .

عدم قىام المؤسسات المشار إىها أعلاه بالدور المنوط بها فى الآآسىس بمخاطر الفساد و وتوعية أفراء المآتمع بمخاطره والمساهمة فى مكافآته هو سبب من أسباب الفساد عموما والفساد المالى والإدارى على وجه الآصوص .

2-5 عدم تطبىق القانون بشكل صارم :

كما ىقال "ىجب أن تكون للقانون أسنان " وألا ما الفائدة من سن قوانىن لا تطبق ,إذا طبقت تطبق على البعض دون الآخر ، كل ذاك لا ىكون رادع أمام الفاسدىن فى المآتمع مما ىكون سببا لفساد أشخاص آآرىن .

و ىعد من الأسباب العامة للفساد اىضا ما ىلى :

- انتشار الفقر والآهل ونقص المعرفة بالآقوق الفردية، وسىادة القىم الآقلىدية والروابط القائمة على النسب والقرابة.
- عدم الآلآزام بمبدأ الفصل المتوازن بىن السلطات الآلاث الآنفىذية والآشرىعية و القضاآية فى النظام السىاسى وطغىان السلطة الآنفىذية على السلطة الآشرىعية وهو ما يؤدى إلى الإآلال بمبدأ الرقابة المتبادلة، كما إن ضعف الآهاز القضاآى وغباب استآلالىته ونزاهته ىعآبر سببا مشآعا على الفساد .
- ضعف آآهزة الرقابة فى الدولة وعدم استآلالىتها .
- كثرة المراحل الإنتقالية والفترات التى تشهد آآولات سىاسية واآآصادية واجآماعية وىساعد على ذاك آداة أو عدم اكآمال البناء المؤسسى والإطار القانونى التى توفر بىئة مناسبة للفاسدىن مستآلىن ضعف الآهاز الرقابى على الوظائف العامة فى هذه المراحل.
- غىاب قواعد العمل والآآراء المكتوبة ومدونات السلوك للموظفىن فى قطاعات العمل العام والآخاص، وهو ما ىفتح المآال لممارسة الفساد.
- غىاب حرية الإاعلام وعدم السماح لها أو للمواطنىن بالوصول إلى المعلومات والسآجلات العامة، مما ىآول دون ممارستهم لدورهم الرقابى على أاعمال الوزارات والمؤسسات العامة.
- ضعف دور مؤسسات المآتمع المدىنى والمؤسسات الآاصة فى الرقابة على الأداء الآكومى أو عدم آمتعها بالآىادية فى عملها.

خامسا - آثار الفساد الإداري والمالي :

هناك عدة آثار للفساد الإداري يمكن عرضها على النحو التالي :

1- أثر الفساد الإداري والمالي على النواحي الاجتماعية .

- 1-1 انتشار مظاهر الفساد في أجهزة الدولة له انعكاساته في عملية تنشئة الأطفال و الشباب فعندما يلاحظ هؤلاء أن الأفراد الفاسدين يعيشون في وضع مادي أو اجتماعي أفضل من الأفراد ذوي السلوك المستقيم بسبب الرشاوى و العمولات أو غيرها فإن ذلك يشكل دافعا و حافزا للسلوك الفاسد و يعطي انطبعا بأن للفساد مردود يستحق المخاطرة . و قد يصل الأمر إلى إضعاف القيم و اهتزاز معايير المجتمع فيقبل السلوك الفاسد على انه سلوك غير مشين ولا مستنكر .
- 1-2 عدم تحقيق العدالة الاجتماعية. فتسرب الفساد إلى الجهاز الضريبي سيؤدي إلى تحميل ذوي الدخل البسيطة نسيبا عبء الضرائب بينما يتمكن دافعوا الرشوة من التهرب من دفع المبالغ المفروضة عليهم ، و هذا بالتالي سيؤدي إلى تعميق الفجوة بين طبقات المجتمع بالإضافة إلى عدم وصول الدعم و المساندة الذي يفرض أن تقدمه الدولة إلى مستحقيه من الجماعات المحرومة .
- 1-3 يعتبر الفساد أولا و قبل كل شيء هو مشكلة أخلاقية فإنه في حالة استمراره و استشرائه يقيم نظاما قيميا منحرفا و ثقافة فساد تهدد ليس فقط أسس الحكومة و إنما أيضا ثقافة المجتمع .
- 1-4 يؤدي الفساد الإداري إلى المساس بالأمن و الصحة العامة. فالرشاوى التي تدفع إلى الجهات المسؤولة عن التفتيش على المسائل المتعلقة بالشروط الصحية تدفع للتغاضي عن المخاطر التي قد تلحق بالمواطنين من حيث نظافة المطاعم و المستشفيات و أنظمة الأمان في المصانع و التخلص من النفايات الضارة بالبيئة. هذا بالإضافة إلى التساهل في تطبيق أنظمة المرور و تسهيل تهريب البضائع الفاسدة إلى داخل البلاد و ربما حتى تهريب المخدرات و بالتالي زيادة معدل الجرائم .
- 1-5 يؤدي الفساد الإداري إلى تقليل الاتفاق على مشروعات البنية الأساسية و توفير الخدمات الصحية و التعليمية و ذلك نتيجة لانخفاض إيرادات الدولة مما يحمل المواطنين نفقات إضافية للحصول على خدمات صحية و تعليمية مناسبة .
- 1-6 يترتب على انتشار الفساد في أجهزة الدولة عدم إسهام المواطنين في المشروعات التي تقام عادة عن طريق الجهود الذاتية و يرجع ذلك لما يصيب المجتمع من موجات اضطراب و فوضى نتيجة لانتشار مظاهر الانحراف الإداري وما يترتب عليها من إضعاف القيم الراسخة .

1-7 يترتب عن فرض العقوبة على الفاسدين بالحبس أو الفصل من العمل العديد من المشاكل الاجتماعية المتعلقة برعاية الأسرة و تربية الأبناء .

2- تأثير الفساد الإداري والمالي على التنمية الاقتصادية :

2-1 تجاوز الأولويات في جدول مشروعات التنمية. فكثير من المشروعات الحكومية تعتبر ذات مردود اقتصادي منخفض لكنه جرى تنفيذها استجابة لعلاقات الفساد أو لأنها تفتح مجالا أوسع للكسب الغير مشروع عبر العمولات و الرشاوى .

2-2 يؤدي الفساد الإداري إلى ارتفاع الأسعار ذلك لأن الرشاوى و العمولات تمثل من وجهة نظر الجهات المقدمة لها نوعا من التكلفة. و بهذا يتم إضافة قيمة هذه الرشاوى و العمولات إلى تكلفة السلع و الخدمات التي تقدمها هذه الجهات و بالتالي إلى أسعارها بحيث يتحملها المستهلك في نهاية الأمر .

2-3 يؤدي الفساد الإداري إلى تبديد و استنزاف أموال الدولة نتيجة تقديم الرشاوى و العمولات لموظفي الحكومة ، فإن العملاء و المقاولين يحصلون على قيمة الأشياء و العقود و الممتلكات الحكومية المطروحة للطاء و المزاد و المناقصة بأسعار اقل مما هي عليه ، و الاختلاس سواء كان للأموال أو المعدات أو المواد الخام أو الأجهزة. و يتم أحيانا تهريبها إلى خارج الدولة مما يؤدي إلى استنزاف و إضعاف المقدرة المالية للدولة ، كما يؤدي التهرب الضريبي بمساعدة الموظفين الفاسدين إلى فقدان الدولة لجزء كبير من الإيرادات ، و الخسائر المالية المرتبطة بالشخص الفاسد او المنحرف. فهو خسارة مالية تتكلفها الدولة. لأنه يعطل عن الإنتاج و يحتاج إلى إنفاق مالي خلال انقضاء فترة العقوبة بالإضافة إلى ما أنفقته الدولة لتأهيله و تدريبه للعمل الذي كان يشغله ، و انخفاض العوائد التي تحققها الدولة من أموالها المستثمرة في المشروعات و تزداد الخسائر خطورة في حالة الاستثمارات العامة المتعلقة بالموارد البشرية كالمؤسسات التعليمية فالخسائر هنا لا تقتصر على الأموال التي أنفقت و لكنها تمتد لتشمل الإعداد غير الجيد للموارد البشرية الضرورية لعمليات التنمية في شتى المجالات ، و الإسراف و البذخ في الإنفاق على الأثاث و الأبنية لبعض الوزارات أو الأجهزة الحكومية. بالإضافة إلى البذخ الشديد أثناء انعقاد المؤتمرات و الحفلات و زيارات كبار المسؤولين .

2-4 يؤدي انخفاض الإيرادات إلى سعي الدولة لتغطية نفقاتها عبر وسائل أخرى كالاقتراض الداخلي و الخارجي مما يترك أثره على الاقتصاد لفترات تمتد لسنوات كطويلة قادمة.

3- تأثير الفساد الإداري والمالي على النظام السياسي والاستقرار .

- 3-1 إن الفساد الإداري والمالي يخلق فجوة بين المواطنين و الحكومة مما يدفعهم إلى مساندة القوى المعارضة للإطاحة بالحكومة القائمة بسبب الاستياء من الفساد المنتشر داخل أجهزة الحكومة .
- 3-2 إن شعور الفئات الفقيرة بالحرمان نتيجة تعميق الفجوة بين فئات المجتمع بسبب الفساد سيدفع هذه الفئة الفقيرة إلى اللجوء إلى العنف و الثورة على النظام القائم للتنفيس عما يرتبط بشعورها بالحرمان .
- 3-3 يساهم الفساد الإداري في التقليل من شرعية النظام السياسي في نظر المواطنين و عدم الثقة في الحكومة ، حيث يدرك المواطنون أن الموظفين الحكوميين على مستوياتهم المختلفة مجرد عناصر متورطة في الفساد و لا يعينها سوى تحقيق مصالحها الخاصة و نتيجة لذلك الإدراك يكون النظام السياسي محروما من الناحية الواقعية من أي مساندة شعبية ، بل تظهر السلبية و عدم إقبال المواطنين على التعاون مع النظام القائم و زيادة تمسكه بولايته المحدودة كالأُسرة و العشيرة و فقدان الثقة بالسياسات العامة .

سادسا- محاربة الفساد من طرف الهيئات والمنظمات الدولية والمحلية .

ازداد الاهتمام الدولي بالفساد و المشكلات الناجمة عنه في العقد الأخير من القرن العشرين على نحو لم يكن معهودا من قبل، و يرجع هذا الاهتمام المتزايد بتقدير كثير من الباحثين إلى تعاظم الآثار السلبية للفساد على مختلف جوانب التنمية المستدامة الاقتصادية و الاجتماعية و السياسية و حتى البيئية، و قد بذلت العديد من المنظمات و الهيئات الدولية جهودا كبيرة و معتبرة في محاربة هذه الظاهرة، و في الوقت ذاته حاولت تحقيق الشروط السياسية (توفير الحكم الراشد) للتنمية المستدامة على الصعيد الدولي، و سنحاول إبراز جهود بعض من هذه المنظمات الدولية في هذا المجال .

1- منظمة الشفافية الدولية Transparency International Organization

يقصد بالشفافية في المعاجم والقواميس الستر القليل ، أو ظهر ما وراءه ، فالأشياء الشفافة هي التي يمكن ما ورائها ، بينما في قاموس (Oxford) فمفهوم الشفافية يطلق على شيء يمكن توضيحه و إكتشافه بسهولة ، وقد تزامن ظهور المصطلح مع ظهور الفساد في المجتمعات ، فالشفافية تهدف إلى السعي للإصلاح ، والعمل على التقليل من آثار الفساد بل ومكافحته .

أنشأت منظمة الشفافية الدولية في سنة 1993 على يد عدد كبير من كبار المسؤولين السابقين في البنك الدولي الذين كانت لهم رؤية مسبقة و معلومات عن حجم الفساد الممارس على المستوى الدولي، مقرها برلين في ألمانيا، و شعارها هو "الإتحاد العالمي ضد الفساد"، و هي تعتبر من أهم المنظمات غير الحكومية نشاطا و فعالية في

مجال مكافحة الفساد؛ الذي تحول إلى غول يلتهم ليس فقط جهود التنمية المحلية، بل حتى الجهود الدولية المتمثلة في المنح و المعنويات و القروض، حيث تقوم المنظمة بإصدار تقريراً سنوياً عن الفساد في العالم بناء على معلومات تقوم بتجميعها من رجال الأعمال و أكاديميين و موظفين بالقطاع العام في كل دولة .

و تقوم المنظمة على مجموعة من المبادئ الإرشادية لتلخص فيما يلي :

- إدراك أن مخاطر الفساد تتعدى حدود الحالات الفردية، و لذا فهناك مسؤولية مشتركة و عامة لمحاربته ؛
- اعتبار الحركة ضد الفساد حركة عالمية تتجاوز النظم الاجتماعية و السياسية و الاقتصادية و الثقافية داخل كل دولة
- الاهتمام أكثر بمبادئ الحكم الراشد كالمشاركة، الشفافية، المساءلة، اللامركزية على المستوى المحلي ؛
- إدراك أن هناك أسباباً عملية قوية و أخرى أخلاقية لوجود الفساد .

من هذا المنطلق كان الهدف الأساسي للمنظمة كما جاء في وريقتها التأسيسية هو الحد من الفساد على المستوى الدولي عن طريق تفعيل اتحاد عالمي لتحسين و تقوية نظم النزاهة المحلية و العالمية و الزيادة من نسب و فرص مساءلة الحكومات و المسؤولين ، من اجل متابعة ممارسات الفساد و كشف صفقاته ، و الوقوف على مدى انتشاره و تورط المسؤولين في مختلف دول العالم فيه ، كما تهدف أيضاً لزيادة الوعي العام بمخاطر الفساد و تقوية المجتمع المدني و تشجيعه على مراقبة و مساءلة الحكومات عن مختلف الصفقات المشبوهة مع رجال العمال المتورطين في قضايا الفساد

بالإضافة إلى ما سبق تعمل منظمة الشفافية الدولية على تتبع و رصد التغيرات التي تحدث في كل دولة في مجال مكافحة الفساد ، و بيان أسباب التراخي في مكافحة و تدعوا الحكام و المسؤولين إلى بذل المزيد من الجهود لمواجهة هذه المظاهرة و تساعدهم في ذلك من خلال تزويدهم بقاعدة من المعرفة و الخبرات حول برامج مكافحة و تحسين طريقة الحكم و توفير الشفافية و المساءلة . وعليه يمكن تلخيص أهدافها فيما يلي :

- إختراق جدار الصمت الذي يحيط بقضايا الفساد في الدول ، التي يتورط في أغلبها كبار السياسيين والعسكريين مما يجعل القضايا جد حساسة .

- خلق مناخ قادر على التعاون والشفافية في مكافحة الفساد.

- زيادة الوعي لدى الرأي العام نتيجة لتفشي ظاهرة الفساد وما نتج عنها من أضرار تؤدي إلى تأخر التنمية .

- محاولة إدراك واقع الفساد على المستوى العالمي والمحلي للقضاء على الظاهرة ولا يتحقق ذلك إلا من خلال

المجتمع المدني

- لفت إنتباه الصحافة ووسائل الإعلام لقضايا الفساد من أجل تنوير الرأي العام المحلي والعالمي بمخاطر الفساد ..

و من أجل تحقيق هذه الأهداف تتبنى المنظمة إستراتيجية مكونة من عدة عناصر تتمثل في الآتي :

- بناء تحالفات على مستوى المحلي و الإقليمي و العالمي تضم كل من الحكومات ، المجتمع المدني ، و القطاع الخاص من اجل محاربة الفساد الداخلي و الخارجي ؛
- تنظيم و دعم الفروع المحلية للمنظمة لتحقيق مهمتها ؛
- القيام بتصميم و تنفيذ نظم النزاهة الفعالة ؛
- جمع المعلومات عن الظاهرة و تحليلها و بلورة مناهج و أساليب جديدة لقياسها ؛
- العمل كمستشار فني أو كبيت خبرة عالمي متطوع لمكافحة ظاهرة الفساد ؛
- التعاون مع المؤسسات المالية و النقدية الدولية ذات السمعة المهنية المحترمة في هذا المجال .

و تعتمد منظمة الشفافية الدولية في نشاطها على الفعالية في الأداء و الكفاءة في اختيار المعاونين لها، و يرجع الفضل في بروز نشاط هذه المنظمة إلى الألماني بيتر أيجن (Peter Eigen) الذي تدرس في عدة مؤسسات مالية دولية، مما أعطى دافعية أقوى لهذه المنظمة بحكم السمعة الطيبة التي يتمتع بها ناهيك عن نشاطه الدؤوب الذي أكسبه ثقة مختلف الهيئات العالمية و الإقليمية، و من الوسائل التي تعتمد عليها المنظمة في محاربة الفساد ما يلي :

- الإعتماد على المعلومات و التقارير كأحد الأدوات الهامة التي تستعملها المنظمة، و هذا ما يعرف بمدركات الفساد، بحيث تعمل على استجواب العديد من رجال الأعمال، الإعلام، المواطنين،... إلخ قصد قياس مستويات الفساد في الدول ؛

- إعتبار المنظمة بمثابة مكتب دائم يتطوع لمكافحة الظاهرة من خلال المؤتمرات التي تعمل على عقدها، و التي تمكنها من التعرف على الأوساط و الجهات الفنية المتخصصة في مكافحة الظاهرة، و إقامة علاقات قوية معهم، و ذلك من اجل التعاون جنباً إلى جنب لمكافحة هذه الآفة المستعصية، و منها على وجه الخصوص المؤسسات التجارية و المالية الدولية قصد بلورة قواعد و أسس علمية و موضوعية التسيير الراشد .

و تعتبر المنظمة نشطة للغاية في مجال مكافحة الفساد؛ فقد أنشأت لها فروع في مختلف دول العالم، و نظمت العديد من المؤتمرات، كما أصدرت كتاباً مرجعياً شاملاً عن الفساد و كتباً أخرى عن أنظمة الاستقامة الوطنية و تنظيم الشفافية، و وضعتها في متناول المعنيين بمكافحة الفساد في مختلف دول العالم، هذا ما مكنها من اكتساب سمعة طيبة كشريك يعول عليه، إذ تتولى القيام بدو مهم في تسهيل الاتصال ما بين المنظمات الدولية و الحكومات و دوائر الأعمال، و من أفكارها التي لقيت صدى على المستوى العالمي الدعوة غلى خلق ما يسمى بـ "جزر النزاهة"، حيث تدعوا جميع المشاركين في مشروع ما أو في سوق ما أو في أي مجال اقتصادي كان أو سياسي أو إداري (مسؤولون

كانوا أو عمال بسطاء) أن يلتزموا بمبادئ النزاهة و الشفافية و أن لا ينغمسوا في ممارسات الفساد، كما تقوم المنظمة بإصدار ثلاث مؤشرات حول الفساد :

- مؤشر مدركات الفساد بدءا من 1995، ترتب فيه الدول حسب مستويات الفساد؛
- مؤشر دفع الرشوة ابتداء من 1999، يركز هذا المؤشر على مدى ميل الشركات في الدول الكبرى إلى دفع الرشوة في الخارج؛
- التقرير العالمي الشامل عن الفساد، و الذي نشر لأول مرة عام 2001، و يركز كل عام على الفساد في قطاع معين من القطاعات الحيوية في مختلف دول العالم .

بالإضافة إلى ما سبق كان للمنظمة العديد من الإنجازات في مجال مكافحة الفساد نلخصها فيما يلي :

- تحريك موقف البنك الدولي من وضع رافض لقبول محاربة الفساد إلى وضع جعل رئيسه السابق "جيمس ولفنسون" معروفا بأنه زعيم الحركة العالمية لاحتواء الفساد؛
- شاركت بنشاط مكثف في بناء الدعم الدولي لعقد ميثاق منظمة التعاون الاقتصادي و التنمية لمحاربة الفساد، و الذي أصبح ساريا في فيفري 1999، و تقديم الدعم لها لإصدار اتفاقية مقاومة رشوة الموظفين الأجانب الذين يعملون في المعاملات التجارية العالمية، و الذي اعتبر نصرا كبيرا لمنظمة الشفافية الدولية في معركتها مع الفساد؛
- كسر حاجز الحذر المفروض في مناقشة أمور الفساد المتعلقة بالتجمعات الدولية؛
- زيادة فروع المنظمة باستمرار في مختلف دول العالم، و هذا ما يوضح الأهمية التي اكتسبتها قضية الفساد، حتى إن بعض ورش عمل النزاهة بهذه الفروع دفعت ببعض رؤساء الدول إلى الإفصاح عن ممتلكاتهم الخاصة.

جدول رقم (01)ترتيب الدول العشرة الأقل فسادا خلال الفترة من 2012- 2015 حسب منظمة الشفافية الدولية.

2015			2014			2013			2012		
الدرجة	البلد	#	الدرجة	البلد	#	الدرجة	البلد	#	الدرجة	البلد	#
91	الدانمارك	1	92	الدانمارك	1	91	الدانمارك	1	90	الدانمارك	1
90	فنلندا	2	91	نيوزيلاندا	2		نيوزيلاندا	2		فنلندا	2
89	السويد	3	89	فنلندا	3	89	فنلندا	3		نيوزيلاندا	3
88	نيوزيلاندا	4	87	السويد	4		السويد	4	88	السويد	4
87	هولندا	5	86	النرويج	5	86	النرويج	5	87	سنغفورة	5

6	سويسرا	86	6	سنغفورة	6	6	النرويج	6
7	النرويج	85	7	سويسرا	7	85	سويسرا	86
8	أستراليا		8	هولندا	8	83	سنغفورة	84
9	كندا	84	9	أستراليا	9	81	كندا	83
10	هولندا		10	كندا	10		المانيا	81

المصدر : من إعداد الباحث بالاعتماد على:

https://ar.wikipedia.org/wiki/%D9%85%D8%A4%D8%B4%D8%B1_%D9%85%D8%AF%D8%B1%D9%83%D8%A7%D8%AA_%D8%A7%D9%84%D9%81%D8%B3%D8%A7%D8%AF#2012

والملاحظ من الجدول أعلاه أن الدانمارك من أحسن الدول إدراكا للفساد فهي الأقرب إلى النقطة 100 التي تعني صفر فسادا (الفساد لاشيء) وهي مصنفة في خانة نظيف للغاية (Very Clean) تليها مجموعة من الدول الأوروبية وسنغفورة ونيوزيلاندا وأستراليا وكلها كل متطورة بمعنى أن إدراك الفساد مرادف للتطور في أغلب الأحيان .

جدول رقم (02) ترتيب الدول العشرة الأكثر فسادا خلال الفترة من 2012 - 2015 حسب منظمة الشفافية الدولية.

2015			2014			2013			2012		
الدرجة	البلد	#	الدرجة	البلد	#	الدرجة	البلد	#	الدرجة	البلد	#
17	غ. بيساو	159	8	إريتريا	166	17	سوريا	168	19	هايتي	165
	فنزويلا	160		ليبيا			تركمنستان			فنزويلا	
16	العراق	161	11	اوزبكستان				اوزبكستان		18	العراق
	ليبيا	162	12	تركمنستان	169	16	العراق	171	17	تركمنستان	170
15	انغولا	163	15	العراق	170	15	ليبيا	172		اوزبكستان	
	ج. السودان	164	16	ج. السودان	171	14	ج. السودان	173	15	ميانمار	172
12	السودان	165	17	افغانستان	172	11	السودان	174	11	السودان	173
11	افغانستان	166	18	السودان	173	8	افغانستان	175	8	افغنستان	174
8	كوريا.ش	167		كوريا .ش	174		كوريا .ش			كوريا .ش	
	الصومال	168		الصومال			الصومال			الصومال	

المصدر : من إعداد الباحث بالاعتماد على:

https://ar.wikipedia.org/wiki/%D9%85%D8%A4%D8%B4%D8%B1_%D9%85%D8%AF%D8%B1%D9%83%D8%A7%D8%AA_%D8%A7%D9%84%D9%81%D8%B3%D8%A7%D8%AF#2012

والملاحظ من الجدول أن الدول التي تعاني فسادا كبيرا ودرجة إدراكها للفساد ضعيفة جدا و المصنفة في خانة فاسد جدا (highly corrupt) حسب منظمة الشفافية الدولية ، هي تلك الدول التي تعاني تخلفا فضلا على

معاناتها من عدم إستقرار سياسي ونزاع داخلي على السلطة و في أحسن الأحوال دول تعيش في ظل نظام سياسي شمولي .

2- إتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد الإداري .

تبذل الأمم المتحدة مجهودات معتبرة في مجال مكافحة الفساد على المستوى الدولي، و ذلك لما يطرحه من مشاكل و مخاطر تهدد أمن و استقرار المجتمعات، و تقوض مؤسساتها الديمقراطية و القيم الأخلاقية و تشوه قطاع العدالة و سيادة القانون، مما يهدد التنمية المستدامة فيها، حيث قامت في هذا المجال بإصدار العديد من القرارات، و إعداد سياسات و برامج، بالإضافة إلى تنظيم مؤتمرات دولية و إقرار اتفاقيات لمكافحة الفساد، تهدف لتكثيف الجهود الدولية لمنع الجريمة و إعداد الدراسات و الأبحاث التي من شأنها أن تحد من انتشار الفساد بجميع صوره و أشكاله .

فقد قامت منظمة الأمم المتحدة من خلال المجلس الاقتصادي و الاجتماعي التابع لها بإنشاء لجنة دولية لمنع الجريمة و مكافحتها و معاقبة المذنبين، تتولى هذه اللجنة تنظيم مؤتمرات كل خمس سنوات للنظر في الجرائم المختلفة و دراسة التطورات الجديدة في مجال المكافحة و أساليب المواجهة و بحث الوسائل اللازمة لضمان معاقبة المذنبين بما يتفق مع مواثيق حقوق الإنسان الدولية، و قد تم عقد أول مؤتمر في سويسرا عام 1955 بحضور 61 دولة، و توالى بعدها العديد من المؤتمرات و لعل أهمها مؤتمر القاهرة عام 1995 شارك فيه حوالي (200) دولة، و يسبق هذه المؤتمرات عادة مؤتمرات تحضيرية .

و تعتبر اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد و برنامج الأمم المتحدة الإنمائي من أهم المبادرات الدولية في مجال مكافحة الفساد .

أثمرت الجهود السابقة بتبني الأمم المتحدة بقرارها 58-4 المؤرخ في 31 سبتمبر 2003 لاتفاقية لمكافحة الفساد، حيث تضمنت هذه الاتفاقية آليات التعاون بين الدول الأعضاء لتحريم و مقاضاة أعمال الرشوة و الاختلاس و غسيل الأموال و إساءة استعمال السلطة. و لقد شارك في المفاوضات الخاصة بهذه الاتفاقية 130 بلدا و التي دامت سنتين و دخلت حيز التنفيذ في 14 ديسمبر 2005، و تعد هذه الاتفاقية من أكثر الاتفاقيات تفصيلا، إذ تتضمن 71 مادة موزعة على ثمانية فصول توضح مختلف أنماط الممارسات التي توصف بالفساد و الأشخاص الذين تنطبق عليهم صفات الموظفين العموميين، كما تولي هذه الاتفاقية عناية خاصة للتعاون الدولي و دوره في مكافحة الفساد من خلال تسهيل إجراءات تبادل المعلومات و الإجراءات القضائية و تسليم المجرمين و استرداد الأموال و التدريب و المساعدة الفنية، كما تتميز هذه الاتفاقية بآليات التنفيذ الواضحة و قد ساعد على ذلك إنشاء جهاز متكامل له مكاتب متخصصة و قوانين و لوائح ملزمة .

و تضمنت ديباجة هذه الاتفاقية خطورة ما يطرحه الفساد من مخاطر و أضرار تمس استقرار و أمن الدول و استنزاف مواردها و تهديد سيادة القانون فيها و بالتالي استقرارها السياسي، و هذا ما يعرقل مسار التنمية المستدامة، كما أشارت إلى ضرورة إشراك أفراد المجتمع إلى جانب الجمعيات و المنظمات الحكومية و غير الحكومية في مكافحته.

و لقد تبنت معظم الدول و لو بطرق متفاوتة تطبيق اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد و التي تعد تطورا بارزا في هيكل الاتفاقيات الدولية لمكافحة الفساد التي سبقتها مثل :

- اتفاقية الدول الأمريكية لمكافحة الفساد، التي اعتمدت في عام 1996؛

- اتفاقية منظمة التعاون و التنمية في الميدان الاقتصادي بشأن مكافحة رشوة الموظفين الحكوميين الأجانب في الصفقات التجارية الدولية التي اعتمدت في عام 1996؛

- اتفاقية الاتحاد الأوروبي بشأن مكافحة الفساد التي اعتمدت في عام 1997؛

- ميثاق القانون الجنائي الأوروبي الصادر في عام 1999؛

- الميثاق الإفريقي لمنع و مكافحة الفساد لعام 2001.

و يرجع سبب هذا الإجماع الدولي على هذه الاتفاقية لكونها بتغطية كافة المواثيق الإقليمية و الدولية التي سبقتها في هذا المجال، و أن المبادئ التي تم اختيارها لمكافحة الفساد هي مبادئ عالمية يمكن اعتبارها صادرة عن مجموعة من البلدان أو المناطق ذات الميول و التفكير المتشابه. فهي أول وثيقة لمكافحة الفساد تكون ملزمة قانونيا على المستوى العالمي، و تتضمن التزامات الدول الأعضاء بتطبيق تدابير وقائية و تجريم مجموعة كبيرة من الأفعال الفاسدة، و التعاون الدولي و المساعدة القانونية المتبادلة، بالإضافة إلى التعاون الفني و تبادل المعلومات.

ورغم أن الاتفاقية لا تقدم تعريفا محددا للفساد، إلا أنها تعرف أدوار الموظفين العموميين، و تؤكد على النزاهة و المساءلة، و حسن إدارة الشؤون و الممتلكات العمومية، و بالمثل تتضمن الاتفاقية فصلا حول استرداد الموجودات و المساعدة الفنية و هي موضوعات وثيقة الصلة بالتنمية، كما تطرقت أيضا لإعلان جوهانزبورغ بشأن التنمية المستدامة و اعتبرت الفساد أكبر خطر يهددها، بالإضافة إلى تناولها لموضوع استقلال القضاء و ظاهرة غسيل الأموال و دعت الدول إلى إنشاء نظام داخلي شامل للرقابة و الإشراف على المصاريف و المؤسسات المالية بما في ذلك الإبلاغ عن المعاملات المشبوهة، و في هذا الصدد دعت إلى وضع تدابير لضمان حماية الشهود و الخبراء الذين يبلغون عن ممارسات تتعلق بالفساد من أية ردود قد تؤدي بحياتهم و حياة أفراد أسرهم.

وفيما يلي بعض مواد اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد و متطلبات تنفيذها :

جدول رقم (03) بعض مواد اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد التي تمثل إطارا للحكم الديمقراطي و التنمية المستدامة

مواد الاتفاقية	متطلبات تنفيذها
المادة (05): سياسات مكافحة الفساد.	إطار للسياسات، و إطار قانوني، و الاستراتيجيات و عمليات التنسيق و تقييم المشورة.
المادة (06): استقلال هيئات مكافحة الفساد.	المساعدة الفنية في إنشاء مؤسسات رقابية و تعزيزها و تعميم المعارف فيما يتعلق بمنع الفساد.
المادة (07): بناء قدرات الخدمة المدنية.	إصلاح القطاع العام (على سبيل المثال استحداث إجراءات نزيهة في اختيار المستخدمين العموميين و ترقيتهم، و إعطائهم رواتب كافية، و تدريبهم بشكل مناسب).
المادة (08): مدونة قواعد السلوك.	تعزيز النزاهة و الأمانة، و المسؤولية بين الموظفين العموميين و المساعدة الفنية في استحداث مدونات لقواعد السلوك و نظم لمنع تضارب المصالح.
المادة (09): المشتريات العمومية و إدارة الأموال العمومية.	تشجيع استحداث نظام فاعل و شفاف للمشتريات العمومية و إدارة الأموال العمومية.
المادة (10): إبلاغ الناس.	زيادة الطلب من أجل بذل جهود لمكافحة الفساد، تمكين المجتمع المدني من الحصول على المعلومات، المشاركة الشاملة، زيادة الوعي، الإدارة الفاعلة للمؤسسات العمومية، و دور الإعلام من خلال التحقيقات الصحفية الاستقصائية.
المادة (12): القطاع الخاص.	دور القطاع الخاص في تقديم الخدمات الاجتماعية
المادة (13): المجتمع المدني.	التدقيق الاجتماعي و التدقيق من قبل الموظفين، و رصد الموازنة.

المصدر : إتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد .

من الجدول رقم (03) يتضح لنا أن هذه المواد من الاتفاقية تركز على ضرورة وضع سياسات و إنشاء هيئات مستقلة لمكافحة الفساد و تعزيز مبادئ الشفافية و المساءلة و حكم القانون، و العمل على حسن إدارة الشؤون و الممتلكات العمومية من خلال استحداث نظام يتسم بالفعالية و الشفافية خاصة فيما يتعلق بالمشتريات العمومية، بالإضافة إلى إشراك المجتمع المدني و القطاع الخاص في منع الفساد و محاربته، و العمل على زيادة الوعي لدى الناس بخطورة هذه المظاهر.

3- برنامج البنك الدولي لمساعدة الدول النامية في محاربة الفساد الإداري .

يعد البنك الدولي من أكثر الأطراف الدولية اهتماما بمكافحة الفساد، لكونه من أكبر الجهات الراعية لبرامج تنمية المجتمعات و تمويلها على المستوى الدولي، و بالتالي من أكثرها إدراكا لمخاطر الفساد على هذه التنمية و استدامتها، ففي دراسة أجراها، وجد أن الفساد يقضي على حوالي 67% من الاقتصاد العالمي سنويا أي ما يقدر بنحو 2.3 تريليون دولار، و من هذا المنطلق فقد أعلن حملته ضد ما أطلق عليه (سرطان الفساد)، و شدد على ضرورة تكامل الجهود الوطنية و الدولية في هذا المجال، و بادر بوضع إستراتيجية للقضاء على الظاهرة، كما يعمل على مساندة الدول على تحسين طريقة الحكم، للتقليل من الآثار السلبية للفساد على التنمية و تتضمن هذه الإستراتيجية الجديدة لنشاطه في مجال مكافحة الفساد أربعة محاور رئيسية هي :

- منع كافة أشكال الاحتيال و الفساد في المشروعات الممولة من طرف البنك الدولي كشرط أساسي لتقديم العون للدول النامية؛
- تقديم العون للدول النامية التي تعتزم مكافحة الفساد ولا سيما فيما يتعلق بتصميم و تنفيذ برامج مكافحة و ذلك بشكل منفرد أو بالتعاون مع المؤسسات الدولية المعنية، ولا يطرح البنك الدولي برنامجا موحدا لكل الدول النامية بل يطرح نماذج متفاوتة تبعا لظروف كل دولة أو مجموعة دول؛
- اعتبار مكافحة الفساد شرطا أساسيا لتقديم خدمات البنك الدولي في مجالات رسم استراتيجيات المساعدة، و تحديد شروط و معايير الاقتراض، و وضع سياسة المفاوضات و اختيار و تصميم المشاريع؛
- تقديم العون و الدعم للجهود الدولية لمحاربة الفساد .

و يرى البنك الدولي أن المعالجة الناجحة للفساد في الدول النامية لا بد أن تستند بعد الدراسة الوافية لظروف كل دولة، إلى مزيج من برامج الإصلاحات السياسية و الاقتصادية و القانونية و الإدارية، و ذلك من خلال التركيز على الجوانب المباشرة، و تتضمن تلك البرامج إصلاح الخدمة العامة بزيادة الأجور و تقييد المحسوبية السياسية في التوظيف و الترقية، و استقلال القضاء، و الفصل الفعال بين السلطات لتعزيز مصداقية الدولة، كما نوه البنك الدولي إلى ضرورة تقوية آليات الرصد و العقاب المتعلقة بعمليات الفساد مع ضمان التنفيذ الصارم لقانون العقوبات، إضافة إلى تعزيز فاعلية الأجهزة التشريعية و الرقابية و مؤسسات المجتمع المدني ذات الصلة.

كما يقوم البنك الدولي منذ عام 1996 بدراسات عن الحوكمة تغطي أكثر من 200 دولة، تتضمن ستة أبعاد و هي : حرية الرأي و المساءلة، الاستقرار السياسي، فاعلية الحكومة، جودة التدخل، سيادة القانون، السيطرة على الفساد. و يعتمد كل بعد من هذه الأبعاد على مجموعة من المقاييس التي يقوم بها خبراء، فهي و إن كانت تقييمات ذاتية للخبراء، إلا أنها تستند إلى خبرة المختصين، لذلك تمثل أداة فعالة للحكم علة منظومة الحوكمة العامة .

يعتبر صندوق النقد الدولي هو الآخر من المنظمات الدولية الحكومية المعنية بالأنشطة المتعلقة بمكافحة الفساد و الترويج لمبادئ و آليات الحكم الرشيد، و قد ساعده على ذلك ما يمتلكه من صلاحيات و سلطات واسعة في مجال مراقبة السياسات الاقتصادية و المالية سواء على صعيد الدول الأعضاء أم على الصعيد العالمي و تشمل هذه الصلاحيات بعض الجوانب المتعلقة بسياسات الاقتصاد الكلي (الموازنة العامة للدولة، إدارة شؤون النقد و الائتمان و سعر الصرف) وما يرتبط بها من سياسات هيكلية تؤثر في أداء الاقتصاد الكلي (سوق العمل و تأثيراته في سياسات التوظيف و الأجور)، و كذلك الجوانب المتعلقة بسياسات القطاع المالي (تنظيم البنوك و المؤسسات المالية الأخرى و الرقابة عليها). و دافعه من وراء هذه الرقابة تحقيق الاستقرار المالي و النقدي في العالم على نحو يوفر الشروط الملائمة للتنمية شاملة و مستدامة.

فصندوق النقد الدولي يمارس ثلاثة وظائف رئيسية يمكنه من خلالها التعامل مع قضايا الفساد و الحوكمة بأساليب متنوعة و هي :

– **الوظيفة الاستشارية :** و التي تتيح للصندوق حق تقديم المشورة و إعداد الملاحظات التي يراها ضرورية لتصحيح السياسات الاقتصادية و المالية، حيث يقوم فريق من خبراء الصندوق بزيارات دورية للدول الأعضاء لجميع البيانات و مناقشة المسؤولين عن وضع و تنفيذ السياسات الاقتصادية و المالية على نحو يمكنهم من تقديم مدى ملائمة النظام المالي المتبع، و تحتل قضية الشفافية و توفير المعلومات الأزمة و الصحيحة، إضافة إلى المحاسبة و المساءلة موقعا مهما في هذه النقاشات، و ذلك من أجل كشف مختلف ممارسات الفساد التي يمكن أن تعرقل عملية التنمية الشاملة المستدامة .

– **الوظيفة الاقراضية :** من خلال هذه الوظيفة يمكن للصندوق أن يلعب دورا مؤثرا في حمل الحكومات على اتخاذ إجراءات و سن قواعد و قوانين محددة تضمن قدرا معينا من الشفافية و المصداقية، ولاسيما فيما يتعلق بمصداقية البيانات المقدمة، و إخضاع بعض القطاعات التي تمس عمل الصندوق مباشرة للمساءلة .

– **الوظيفة الفنية :** يعتبر الصندوق مستودع لخبرات فنية هائلة بوسع الدول الأعضاء أن تنهل منه إن أرادت تعزيز قدرتها على تصميم و تنفيذ السياسات الاقتصادية و المالية و الضريبية و بناء المؤسسات و الأجهزة المحلية المسؤولة عن إدارة و تنفيذ هذه السياسات (وزارة المالية، البنك المركزي،... إلخ)، بالإضافة إلى كيفية إعداد الإحصاءات و البيانات و تعزيز الشفافية و المساءلة للتصدي لمختلف أشكال الفساد.

كما أكد صندوق النقد الدولي منذ عام 1997 أنه سيتوقف أو يعلق مساعداته المالية لأية دولة يثبت أن الفساد الحكومي فيها يعيق الجهود الخاصة بتجاوز مشاكلها الاقتصادية، و حدد الصندوق حالات الفساد بالممارسات المرتبطة بتحويل الأموال العامة إلى غير المجالات المحددة لها و تورط الموظفين الرسميين في عمليات تحايل جمركية أو ضريبية و إساءة استخدام احتياطي العملات الصعبة من قبل هؤلاء الموظفين و استغلال السلطة من قبل

المشرفين على المصارف، إضافة إلى الممارسات الفاسدة في مجال تنظيم الإستثمار الأجنبي المباشر، كما اتخذ الصندوق موقفا حازما من الدول التي تعتبر رشوة الموظفين الحكوميين في الدول الأخرى نوعا من نفقات ترويج الأعمال تستوجب إعفائها من الضرائب .

5- الجهود الجزائرية لمكافحة الفساد .


قبل الشروع في إبراز المجهودات التي بذلتها الحكومة الجزائرية في مكافحة الفساد والوقاية منه يجب أن نشير أولا إلى واقع الفساد في الجزائر ، وبالنظر لعدم وجود إحصائيات رسمية تبرز بدقة واقع الفساد في الجزائر فإننا نكتفي بمؤشر إدراك الفساد حسب منظمة الشفافية الدولية ، التي تصنف سنويا الدول بحسب إدراكها للفساد ، الجزائر واحدة من دول العالم الثالث التي تعاني من عدم إدراك الفساد فهي تقع في خانة فاسد جدا حسب المنظمة.

جدول رقم (04) تطور ترتيب الجزائر في مؤشر إدراك الفساد خلال الفترة 2005-2016 حسب منظمة الشفافية الدولية .

2011		2010		2009		2008		2007		2006		2005	
النقاط	الرتبة	النقاط	الرتبة	النقاط	الرتبة	النقاط	الرتبة	النقاط	الرتبة	النقاط	الرتبة	النقاط	الرتبة
2.9	112	2.9	105	2.8	111	3.2	92	3	99	3.1	84	2.8	97
2016		2015		2014		2013		2012		2011		2010	
النقاط	الرتبة	النقاط	الرتبة	النقاط	الرتبة	النقاط	الرتبة	النقاط	الرتبة	النقاط	الرتبة	النقاط	الرتبة
34	108	36	88	36	100	36	109	34	105	34	105	34	105

المصدر : من إعداد الباحث بالإعتماد على: <https://www.transparency.org/cpi2013/results>

الشكل رقم (01) تطور ترتيب الجزائر في مؤشر مدركات الفساد خلال الفترة 2005-2016.



المصدر : من إعداد الباحث بالإعتماد على الجدول أعلاه .

الملاحظ من الشكل أعلاه أن ترتيب الجزائر في مؤشر مدركات الفساد لم يسبق له أن نزل من الترتيب 88 وهو مؤشر خطير ، ذلك أنه بهذه الطريقة فإن الجزائر تصنف في خانة قريب من فاسد جدا .

هذه الوضعية جعلت الحكومة الجزائرية تبدل مجهودات في سبيل الوقاية أولا من الفساد ومكافحته ثانيا في حالة وقوع الفساد ، فوضعت الإطار القانوني لمكافحة الفساد وأهم ما قامت به :

1-5 القانون رقم 06-01 المؤرخ في 20 فبراير 2006 يتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته .

بالرجوع إلى هذا النص فقد خصص الباب الأول منه لتحديد الهدف من القانون وتحديد المصطلحات ذات الصلة بمكافحة الفساد والوقاية منه ، فالقانون يهدف إلى :

- دعم التدابير الرامية إلى الوقاية من الفساد ومكافحته .
- تعزيز النزاهة والمسؤولية والشفافية في تسيير القطاعين العام والخاص .
- تسهيل ودعم التعاون الدولي والمساعدة التقنية من أجل الوقاية من الفساد ومكافحته بما في ذلك إسترداد الموجودات.

وجاء في المادة الثانية من هذا القانون الإشارة إلى مجموعة من المصطلحات ذات الصلة بموضوع مكافحة الفساد نذكرها كما يلي :

- **الفساد** : هو كل الجرائم المنصوص عليها في الباب الرابع من هذا القانون .
- وبالرجوع إلى الباب الرابع من هذا القانون فإن مظاهر الفساد من وجهة نظر المشرع الجزائري هي :
- رشوة الموظفين العموميين .
- الإمتيازات الغير مبررة في مجال الصفقات العمومية .
- الرشوة في مجال الصفقات العمومية .
- رشوة الموظفين العموميين الأجانب وموظفي المنظمات الدولية العمومية .
- إختلاس الممتلكات من قبل موظف عمومي لأو إستغلالها على نحو غير شرعي .
- الغدر .
- الإعفاء والتخفيض الغير قانوني في الضريبة والرسم .
- إستغلال النفوذ .
- إساءة إستغلال الوظيفة .
- تعارض المصالح .
- اخذ فوائد بصفة غير قانونية .
- عدم التصريح او التصريح الكاذب بالممتلكات .
- الإثراء الغير مشروع .
- تلقي الهدايا .

- التمويل الخفي للأحزاب السياسية .
- الرشوة في القطاع الخاص .
- إختلاس الممتلكات في القطاع الخاص .
- تبييض العائدات الإجرامية .
- الإخفاء .
- إعاقة السير الحسن للعدالة .
- حماية الشهود والخبراء والمبلغين والضحايا .
- البلاغ الكيدي .
- عدم الإبلاغ عن الجرائم .
- **الموظف العمومي** : هو كل شخص يشغل منصبا تشريعيا أو تنفيذيا أو إداريا أو قضائيا أو في أحد المجالس الشعبية المحلية المنتخبة ، سوا أكان معينا أو منتخبا ، دائما أو مؤقتا ، مدفوع الأجر أو غير مدفوع الأجر بصرف النظر عن رتبته أو أقدميته .
- **موظف عمومي أجنبي** : هو كل شخص يشغل منصبا تشريعيا أو تنفيذيا أو إداريا أو قضائيا لدى بلد أجنبي ، سوا أكان معينا أو منتخبا ، وكل شخص يمارس وظيفة عمومية لصالح بلد أجنبي بنا في ذلك لصالح هيئة عمومية أو مؤسسة أجنبية .
- **موظف منظمة عمومية دولية** : كل مستخدم دولي أو كل شخص تآذن له مؤسسة من هذا القبيل بأن يتصرف نيابة عنها .
- **الكيان** : مجموعة من العناصر المادية أو الغير مادية أو من الأشخاص الطبيعيين أو الاعتباريين المنظمين بغرض بلوغ هدف معين .
- **الممتلكات** : الموجودات بكل أنواعها ، سواء كانت مادية أو غير مادية ، منقولة أو غير منقولة ، ملموسة أو غير ملموسة ، والمستندات والسندات القانونية التي تثبت ملكية تلك الموجودات او وجود الحقوق المتصلة بها .
- **العائدات الإجرامية** : كل الممتلكات المتأتية او المتحصل عليه بشكل مباشر أو غير مباشر من إرتكاب جريمة .
- **التجميد أو الحجز**: فرض حضر مؤقت على تحويل الممتلكات أو إستبدالها أو التصرف فيها أو نقلها ن أو تولي عهدة الممتلكات أو السيطرة عليها مؤقتا ، بناء على أمر صادر عن محكمة أو سلطة مختصة أخرى .
- **المصادرة** : التجريد الدائم من الممتلكات بأمر صادر عن هيئة قضائية .

- **الجرم الأصلي :** كل جرم تأتت منه عائدات يمكن أن تصبح موضوع تبيض للأموال وفقا للتشريع المعمول به ذي الصلة .
- **التسليم المراقب :** الإجراء الذي يسمح لشحنات غير مشروعة أو مشبوهة بالخروج من الإقليم الوطني أو المرور عبره أو دخوله بعلم السلطات المختصة وتحت مراقبتها بغية التحري عن جرم ما وكشف هوية الأشخاص الضالعين في إرتكابه .
- **الهيئة :** يقصد بها الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته .

أما الباب الثاني من القانون فقد خصص للتدابير الوقائية من الفساد بداية من ضرورة مراعاة النزاهة والشفافية والكفاءة في التوظيف ، وضرورة التصريح بالممتلكات ، حيث يلزم الموظف قبل توظيف بضرورة التصريح بممتلكاته وكذلك يفعل في نهاية عهده الإدارية أو النيابية ، وحدد القانون الأشخاص المعنيين بالتصريح بالممتلكات ، ووضع قواعد لأخلاقيات المهنة في القطاعات خاصة في قطاع العدالة ، ومن بين التدابير الوقاية أيضا ضرورة اعتماد معايير محاسبية ومشاركة المجتمع المدني في الوقاية من الفساد ومكافحته من خلال مجموعة من التدابير :

- اعتماد الشفافية في كيفية إتخاذ القرار وتعزيز مشاركة المواطنين في تسيير الشؤون العمومية .
- إعداد برامج تعليمية وتربوية وتحسيسية بمخاطر الفساد في المجتمع .
- تمكين وسائل الإعلام والجمهور من الحصول على المعلومات المتعلقة بالفساد ، مع مراعاة حرمة الحياة الخاصة وشرف وكرامة الأشخاص ، وكذا مقتضيات الأمن الوطني والنظام العام وحياد القضاء .

2-5 الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته :

جاء في الباب الثالث من القانون رقم 06-01 المشار إليه سابقا ضرورة إنشاء هيئة وطنية للوقاية من الفساد ومكافحته ، وقد تم إنشائها بموجب المرسوم الرئاسي رقم 06-413 المؤرخ في 22 نوفمبر 2006 وهي عبارة عن سلطة إدارية مستقلة تتمتع بالشخصية المعنوية والإستقلال المالي وتوضع لدى رئيس الجمهورية .

وتتشكل اللجنة من رئيس وستة أعضاء يعينون بموجب مرسوم رئاسي لمدة خمس سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة بالإضافة إلى :

- مجلس اليقضة والتقييم .
- مديرية الوقاية والتحسيس .
- مديرية التحليل والتحقيقات .

وتضطلع اللجنة بالمهام التالية :

- إقتراح سياسة شاملة للوقاية من الفساد تجسد مبادئ دولة القانون وتعكس النزاهة والشفافية والمسؤولية في تسير الشؤون و الأموال العمومية .
- تقديم توجيهات تخص الوقاية من الفساد ن لكل شخص أو هيئة عمومية او خاصة واقترح تدابير خاصة منها ذات الطابع التشريعي والتنظيمي للوقاية من الفساد ، وكذا التعاون مع القطاعات المعنية العمومية والخاصة في إعداد قواعد أخلاقيات المهنة .
- إعداد برامج تسمح بتوعية وتحسيس المواطنين بالآثار الضارة الناجمة عن الفساد .
- جمع ومركزة وإستغلال كل المعلومات التي يمكن أن تساهم في الكشف عن أعمال الفساد والوقاية منها ، لاسيما البحث في التشريع والتنظيم والإجراءات والممارسات الإدارية عن عوامل الفساد لأجل تقديم توصيات لإزالتها .
- التقييم الدوري للأدوات القانونية والإجراءات الإدارية الرامية إلى الوقاية من الفساد وكافحته والنظر في مدى فعاليتها .
- تلقي التصريحات بالملتمكات الخاصة بالموظفين العموميين بصفة دورية ودراسة وإستغلال المعلومات الواردة فيها والسهر على حفظها .
- ضمان تنسيق ومتابعة النشاطات والأعمال المباشرة ميدانيا على ساس التقارير الدورية والمنتظمة المدعمة بإحصائيات وتحليل متصلة بمجال الوقاية من الفساد ومكافحته ، التي ترد عليها من القطاعات والمتدخلين المعنيين .
- السهر على تعزيز التنسيق ما بين القطاعات وعلى التعاون مع هيآت مكافحة الفساد على الصعيدين الوطني والدولي .
- الحث على نشاط يتعلق بالبحث عن الأعمال المباشرة في مجال الوقاية من الفساد ومكافحته وتقييمها .
- ترفع اللجنة تقريرا سنويا إلى رئيس الجمهورية يتضمن تقييما للنشاطات ذات الصلة بالوقاية من الفساد ومكافحته ، وكذا النقائص المعينة والتوصيات المقترحة عند الإقتضاء .

3-5 دور الضبطية القضائية في مكافحة الفساد :

بداية يجب الإشارة أن الضبط القضائي هم الموظفون الذين منحهم القانون سلطة جمع الإستدلالات وضبط الوقائع التي يحدد لها القانون جانب جنائي ، أو جمع الأدلة عليها وعلى من أرتكبها ومن ثم ضبطه شخصا في بعض الظروف .

وبمعنى آخر فالضبطية القضائية هي مؤسسة يمنح القانون لأعضائها سلطة جمع الأدلة والبحث والتحري في الجرائم المنوه والمعاقب عليها في القانون وإلقاء القبض على مرتكبيها .

وبصورة عامة فغن الضبط القضائي هو مجموعة من الإجراءات المتخذة من قبل ضباط الشرطة القضائية وأعاونهم متعلقة بالبحث والتحري عن مرتكبي الجرائم ، شريطة أن تنحصر مهمتهم في البحث والتحري قبل بداية التحقيق ، أما إذا تم الإنطلاق في التحقيق فيجب أن يرخص لهم من قبل الجهات القضائية .

وقد عدد المشرع الجزائري رجال الضبطية القضائية في المادة 15 من قانون الإجراءات الجزائية وهم :

- رؤساء المجالس الشعبية البلدية .
- ضباط الدرك الوطني .
- محافظو الشرطة .
- ضباط الشرطة .
- ذوو الرتب في الدرك ورجال الدرك الذين أمضو في سلك الدرك ثلاث سنوات على الأقل والذين تم تعيينهم بموجب قرار مشترك صادر عن وزير العدل ووزير الدفاع الوطني بعد موافقة لجنة خاصة .
- مفتشو الأمن الوطني الذين قضو في خدمتهم بهذه الصفة ثلاث سنوات على الأقل والذين تم تعيينهم بموجب قرار مشترك صادر عن وزير العدل ووزير الداخلية والجماعات المحلية بعد موافقة لجنة خاصة .
- ضباط وضباط الصف التابعين للمصالح العسكرية للأمن الذين تم تعيينهم بموجب قرار مشترك صادر عن وزير الدفاع الوطني ووزير العدل .

وتساهم الضبطية القضائية في مكافحة الفساد من خلال قيامها المستمر بالتحريات عن مواطن الفساد والأشخاص والهيآت الفاسدة وإخبار الجهات المختصة بذلك وأخذ التراخيص القضائية للقيام بالتحقيقات النهائية للوصول إلى الفاسدين وتقديمهم للقضاء لينالوا العقوبات اللازمة في إطار التنظيم المعمول به .

سابعا : طرق العلاج وسبل محاربة ظاهرة الفساد.

لم تبقى الحكومات مكتوفة الأيدي أما إستفحال ظاهرة الفساد بل بدلت المجهودات اللازمة لمكافحة الظاهرة مستعملة كل الوسائل المتاحة ، ولعل أهم الوسائل الممكن إستغلالها في الوقاية من الفساد ومكافحته ما يلي :

1-الجانب الديني : تنمية منظومة القيم الدينية لدى المواطن ، وتقوية الوازع الديني لدى المواطن وخاصة على مستوى المؤسسات التعليمية والمساجد ، وإستشعار المواطن بمخاطر الفساد عليه وعلى أسرته والمجتمع والدولة عموما ، مما يجعله يساهم في مكافحة الفساد .

2-الجانب التثقيفي : زيادة الوعي بمخاطر الفساد من خلال المؤسسات التربوية والمجتمع المدني وكافة أجهزة الإعلام ، وجعل ذلك ثقافة سائدة في المجتمع وتحسيس كل أطراف المجتمع أن محاربة الفساد والوقاية منه مسؤولية الجميع ،

إعتبارا من أن أثر الفساد يمس الجميع ايضا ،فالتائج الناجمة عن الفساد تمس الفاسدين والغير فاسدين وبالتالي يجب على الجميع نشر ثقافة المساهمة في مكافحة الفساد والوقاية منه .

3-الجانب السياسي : إيجاد نظام قائم على الديمقراطية والتعددية والانفتاح ، وتنظيم إنتخابات نزيهة وحرّة وديموقراطية تضمن وصول المنتخبين فعلا من الشعب للوصول إلى السلطة بما يضمن التناغم بين المسؤولين والشعوب ويخلق الثقة بينهما مما ينعكس بالضرورة على الحياة الإجتماعية ويساهم في التقليل بل ومحاربة الفساد بكل أشكاله .

4-الجانب الاقتصادي : توفير مناصب الشغل والتوزيع العادل للثروة من شأنه أن يقضي على كل الآفات الإجتماعية المرتبطة بالفقر وبالتالي المساهمة في التقليل من الفساد .

5-الجانب التشريعي : متابعة وتطوير القوانين والتشريعات لمواكبة التطور المستمر في شتى جوانب الحياة ومحاربة الفساد بكل شفافية ، بل وسن قوانين رادعة ضد الفساد وتطبيقها فعلا على مرتكبي الجرائم لخلق خوف وحيطة شديدة لدى أفراد المجتمع من الوقوع في الفساد ، بل والمساهمة في مكافحته .

6-الجانب القضائي : استقلالية الجهاز القضائي والتحلي بالنزاهة وان يمارس دوره بمعزل عن الضغوط والتدخلات ويطبق القوانين المتصلة بالفساد بكل صرامة بغية خلق ثقافة ردعية في المجتمع .

7-الجانب الاداري : من خلال الالتزام بأخلاقيات المهنة وتصميم البرامج التدريبية التي تحس على ذلك، ووضع قوانين لأخلاقيات المهنة في كل الميادين الإجتماعية الثقافية ، السياسية ... إلخ .

8-الجانب البشري : باختيار الموظفين على أساس الجدارة والشفافية وليس الوساطة والمجاملات ، مما يخلق رغبة في العمل لدى المقبلين على التوظيف ويحفزهم لإبراز كفاءتهم وإبراز قدراتهم ومهاراتهم في الوظائف التي يعملون فيها .

9-الجانب الرقابي : تعزيز هذا الجانب يزيد من التزام الموظف بعمله قدر الإمكان وذلك عن طريق تفعيل دور الرقابة الداخلية والخارجية ، الرقابة القبلية والبعدية على أعمال الموظفين .

10-جانب المشاركة : وذلك يجعل القرارات مبنية على النقاش والحوار بين الرؤساء والمرؤوسين في مناخ من الحرية وتحمل المسؤولية .

11-جانب الانتماء والولاء : يجب أن تكون رواتب الموظفين مجزية وكافية لحياه كريمة لبث روح الولاء للمنظمة والانتماء للوطن ، فالموظف يعمل وفق معيار العائد بمعنى يكون ولائه دائما لمن يدفع أكثر ، وبالتالي على المؤسسات والهيآت أن تشجع وتحفز أعوانها لخلق لديهم ولاء للمؤسسات وليس للأفراد .

ثامنا- نماذج لتجارب بعض الدول مكافحة الفساد

بات الفساد هاجسا يورق غالبية الدول و الحكومات فضلا عن المؤسسات الدولية التي تهتم بالظاهرة مجتهدا في صياغة المبادرات الرامية للوقاية من الفساد و مكافحته و قد تبنت العديد من الدول معايير دولية في مكافحة الفساد و وضعت منظومات مؤسسية و رسمت خططا و استراتيجيات لمكافحة الظاهرة، فتعددت بذلك التجارب الدولية في مجال مكافحة الفساد نلخص فيما تحارب مجموعة من الدول .

1- التجربة الهندية في مكافحة الفساد :

لم يكن الفساد في الهند مشكلة حديثة بل عانى المجتمع الهندي من هذه المشكلة منذ الفترة القديمة تعود إلى قبل الاستقلال، خلال الحرب العالمية الثانية، تم نشر تقرير حكومي ركز على العلاقة المتزايدة بين المتعاقدين والموظفين الحكوميين والتي تتعلق بإنفاق أموال ضخمة في الحرب. وقد ازدادت معدلات الفساد بعد الاستقلال. وقد أفسد الفساد البيروقراطي والفساد القضائي ومختلف الحيل والفضائح السياسية السيناريو السياسي الهندي.

وركزت دراسة أجرتها منظمة الشفافية الدولية في عام 2005 على أن الشعب الهندي كان عليه أن يدفع رشوة للحصول على أي وظيفة. في 3 يونيو 2009 كشفت مقالة نشرت في "تايمز أوف إنديا" تقرير مسح حيث يمكن أن نرى أن البيروقراطية الهندية هي الأقل كفاءة مقارنة بالدول الأخرى.

وبالرجوع إلى مؤشر مدركات الفساد الخاص بالمنظمة العالمية للشفافية فقد كانت وضعية الهند كما يلي :

الجدول رقم (05) تطور وضعية الهند في مؤشر مدركات الفساد حسب منظمة الشفافية الدولية 2006-2016

السنة	2006	2007	2008	2009	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016
الترتيب	70	72	85	84	87	95	94	94	85	76	79
النقطة	3.3	3.2	3.4	3.4	3.3	3.1	3.6	3.6	3.8	3.8	4

المصدر : من إعداد الباحث بالإعتماد على :

https://www.transparency.org/news/feature/corruption_perceptions_index_2016

هذه الوضعية التي تبين أن الهند تعاني من الفساد جعلت الحكومة الهندية تبدل قصارى جهدها لمكافحة الفساد ، وأهم جهد قامت به الحكومة الهندية هو إدخال الآلية على كل الممارسات الإدارية (الحكومة الإلكترونية) بحيث لم يعد بالإمكان طلب الرشاوي من قبل الموظفين الحكوميين

كما أسس أحد الهنود الذين عادوا من الولايات المتحدة الأمريكية للإستثمار في بلده منظمة سماها " الركيزة الخامسة" وهي منظمة غير حكومية تهدف إلى تمكين المواطنين الهنود من تحدي الفساد والقضاء عليه ، من خلال إستخدام برنامج كومبيوتر للترويج بالمفسدين .

وتم إنشاء لجنة الإصلاحات الإدارية التي تعنى بكشف الفساد على مستوى المسؤولين الكبار في الهند تسمى "لوكبال" في وسط كل ولاية، وتعمل بشكل مستقل مثل السلطة القضائية، ولن يتمكن أي وزير أو بيروقراطي من التأثير في تحقيقاتهم. ولا تستمر قضايا الفساد لسنوات، وتنتهي التحقيقات في غضون سنة واحدة، ويتعين إرسال الضابط أو القاضي الفاسد إلى السجن في غضون سنتين. وتسترد الخسارة التي لحقت بالحكومة من الجاني وقت إدانته. وإذا لم يكتمل أي عمل يقوم به المواطن في غضون المهلة المحددة في أي مكتب حكومي، تفرض لوكبال عقوبة مالية.

2- التجربة السنغافورية في مكافحة الفساد

أصبحت سنغافورة خلال الثلاثين سنة الأخيرة أقل الدول فسادا في آسيا، و في العالم وفق معايير منظمة الشفافية العالمية، و هي تحتل سنة 2012 المرتبة الخامسة عالميا من بين 184 دولة، فمنذ عام 1952 أنشأت سنغافورة مكتب تحقيقات لمتابعة الممارسات التي قد يشوبها الفساد، من أجل جذب المزيد من الاستثمارات الأجنبية للجزيرة الصغيرة، و تم تطوير هذا المكتب بخبرات أكثر توسعا عبر الدورات التدريبية في تسعينيات القرن الماضي.

و قد نجحت إدارة الدولة السنغافورية في تحويل مجتمع متعدد الأعراق و قليل الموارد الطبيعية إلى مجتمع مزدهر متطور يوفر أفضل الخدمات لمواطنيه، و انتقلت من الدولة الفقيرة العديمة الموارد إلى احد أهم عواصم التجارة و المال، كما أنشأت الحكومة السنغافورية في منتصف التسعينيات الهيئة العامة لمكافحة الفساد كوسيلة أخيرة لإنقاذ المجتمع و الدولة من الفساد المدمر و المستشري فيها، لكن التوجه كان جديا بناء على نصائح دولية و وجود وطنية مخلصه و بعد إنشاء الهيئة صدر القانون المنظم لعملها مانحا صلاحيات كبيرة جدا لأعضائها الذين تم اختيارهم بعناية فائقة وفقا لمعايير الكفاءة و النزاهة و الإخلاص و الشجاعة و الولاء الوطني و غير ذلك من الأسس بعيدا عن الحزبية و المناطقية.

و النتيجة السريعة للتجربة السنغافورية كانت مذهلة ففي السنة الأولى تضاعفت موارد الخزينة العامة السنغافورية و كانت تتدفق الأموال من الضرائب و غيرها بشكل مذهل خاصة أثناء و بعد محاكمة الكثير من المتهربين من دفع الضرائب فالمحاكمات تكون علنا و تبث أمام الشعب على شاشات التلفزيون و يحكم عليهم بمبالغ مضاعفة عن الإقرارات السابقة و خلال أعوام قليلة أصبحت سنغافورة واحدة من النور الاقتصادية الآسيوية.

و قد حلت سنغافورة في المركز الأول عالميا مناصفة مع الدانمرك في الشفافية و الخلو من الفساد في عام 2010.

2-1 إستراتيجية سنغافورة لمكافحة الفساد:

ارتكزت الإستراتيجية السنغافورية في مكافحة الفساد على المنطلقات التالية:

- التركيز على وجود قوانين صارمة و ضمان سيادتها بتطبيقها الفعلي و عدم التساهل في ذلك، مع العمل على استقرار أجهزة الدولة و اتصافها بالكفاءة و النزاهة و الانضباط.
- ضرورة ترتيب الأولويات و تحديد المصالح الأولى بالرعاية بشكل واضح، و من ذلك أن تعارض المصلحة العامة مع المصلحة الخاصة أو الحريات و الحقوق الفردية، يوجب تغليب المصلحة العامة و كذلك تعارض الحريات الفردية مع موجبات التنمية الاقتصادية يوجب تغليب الثانية.
- النظر في مآلات الأفعال بغض النظر عن أي تأصيل فلسفي آخر، فكل الأفعال التي يترتب عليها نتائج سلبية، أو توصف بأنها أفعال فساد يخضع مرتكبوها للمساءلة و المحاسبة، مع سرعة التحقيق و تطبيق الإجراءات العقابية.
- يركز النظام السنغافوري في مكافحة الفساد على دعامتين أساسيتين يكمل كل منهما الآخر، حيث تنقسم سياسة الدولة في هذا المجال إلى سياسة وقائية من الفساد من جهة، و سياسة الكشف عنه و العقاب عليه من جهة أخرى:

2-2 سياسة الوقاية من الفساد في سنغافورة :

- تعد السياسة الوقائية السنغافورية في مجال مكافحة الفساد واسعة النطاق، فبالإضافة إلى التوعية و تأمين الضبط الاجتماعي بوسائله المختلفة، عملت الدولة على سن عدة تدابير منها:
- الفصل بين الوزارات و إدارة التنفيذ، حيث يتولى التنفيذ في الغالب هيئات و مؤسسات منشأة بقانون، بهدف تفريغ الوزارة من سلطة التنفيذ و إزالة أسباب إمكانية الفساد، فليس على الوزارة إلا التفكير الإستراتيجي على المدى المتوسط و البعيد.
- رفع مرتبات الموظفين في الدولة بشكل يجعل منها كافية لتوفير مستوى حياة كريمة، إذ يعد دفع أجور مرتفعة أهم رادع للفساد، و يجنب الموظفين طلب الرشوة أو قبولها، حيث يعد مرتب الوزير السنغافوري أعلى مرتب وزير في العالم و أي محاولة فساد منه تحرمه من وظيفته و من دخله المرتفع و يعاقب بعدم الحصول على وظيفة أخرى.
- تبسيط الإجراءات الإدارية و الحد من المستندات المطلوبة للحصول على الخدمة، مع وضع مدونة إجراءات إدارية واضحة.
- تفادي المنطقة الرمادية في سلطة الموظف العام بالتضييق من سلطته التقديرية، بوضع معايير دقيقة يستند عليها في أداء عمله، لأن التوسع في السلطة التقديرية للموظف العام سبب من أسباب الفساد كما أنه يضعف الرقابة الفعالة على عمله، و بذلك قامت الدولة بتخفيض عدد القوانين و الإجراءات و قامت بتبسيط و توضيح كافة الإجراءات بحيث لا تسمح بأي خروج أو خرق للقوانين و القواعد التنظيمية.

- تركيز الاختصاص و المسؤولية في جهة واحدة لمنح الترخيص في مجال معين، لتجنب التعقيدات و البيروقراطية الإدارية السلبية التي يعتبر المواطن في غنى عنها.
- الحد إلى أكبر قدر من تعامل الموظفين مع المال، "فالموظف لا يرى المال و إنما يرى الأرقام"، فالرسوم و الغرامات تدفع إلكترونياً، لأن التقليل من لمس الموظف للمال يوفر الجهد و الوقت و يقلل من الفساد، و من أجل ذلك وجدت عدة نقاط لتعليم الناس الدفع الإلكتروني.
- التوسع في تقديم الخدمة بالطريق الإلكتروني، حيث هناك 1600 خدمة تتم من منزل الشخص الطالب لها، و من ذلك خدمة الحصول على 71 نوعاً من التراخيص عبر الأنترنت، بهدف كسب الوقت و الجهد و التقليل من الإتصال المباشر بين الموظف و طالب الخدمة.
- إيجاد أنظمة شفافة تؤدي إلى التقليل إلى حد كبير من الأسرار التي يملكها الموظف العام بسبب وظيفته، فالموظف الذي لا يملك أسراراً لا يجد أسراراً لبيعها، و من ذلك وجود نظام واضح المعالم و مفتوح للمشتريات الحكومية يمكن الإطلاع عليها من خلال مركز الأعمال الإلكترونية، و هو بوابة للمشتريات الحكومية تسمح للمتقدمين بعروض رؤية كل الصفقات و المواصفات المطلوبة، و يقع في نفس الإطار ضرورة نشر إجراءات العقود الإدارية و نتائجها على الأنترنت، إضافة إلى رفع أجور الموظفين و منحهم علاوات و تحسين ظروف عملهم بهدف جعل هذه التعويضات مضاهية لبدائل القطاع الخاص، و عدم بحثهم عن مداخل مادية أخرى.
- الفحص المسبق للحالة الاجتماعية للأفراد قبل التوظيف، و إمكانية تدخل الهيئة العامة لمكافحة الفساد كتنبيه وقائي لمنع الموظف ما من تولي منصب قيادي أو عمل سياسي بسبب شبهة سابقة بالفساد، كما أن الهيئة يمكن أن تتدخل بالتوصية بعدم التعاقد مع شركة ما لسبق اتهامها بالفساد، و يلاحظ هذا كفاية الإتهام دون الحاجة لأن يصدر حكم قضائي بالإدانة، و من هذا المنطلق فالشركات في سغافورة شديدة الحرص على عدم الوقوع أو الإشتباه بالفساد لأن ذلك يؤثر على سير و مستقبل الشركة و نشاطها.
- الحد من نشر ثقافة الفساد و من الحديث عن الفساد في الوسط الاجتماعي، و من أجل ذلك يعتبر نشر إشاعات حدوث فساد أو الحديث بشأن قضية فساد دون وجود أدلة واضحة جريمة في حد ذاته.
- حظر استعمال الصفة في الأماكن التي تقدم خدمات بالنسبة للقضاة و أعضاء النيابة العامة و الموظفين العامين كافة، و إذا ما ظهر بيان الوظيفة في مستند رسمي، فيجب أن يكون ذكره بالقدر اللازم، كأن يدون أنه قاضي دون تفصيل آخر.

- تحديد أجل أقصاه ستة أشهر لفصل المحاكم في القضايا المعروضة عليها و عدم تجاوز هذا الأجل، مع تحديد أجل سنة كحد أقصى يجب أن ينتهي فيه التحقيق و الإحالة إلى المحكمة أو حفظ الأوراق، ذلك أن إطالة عمر القضية في التحقيق و مرحلة المحاكمة مؤشر من مؤشرات الفساد أو الإهمال، كما أن العدل المؤخر هو عدل مرفوض.

فقد أضحت سنغافورة تحتل المراتب الأولى (الخمس دول الأولى الأكثر نزاهة و شفافية و الأقل فسادا) بين الدول من حيث الشفافية و النزاهة و نقص الفساد منذ سنة 2001 إلى غاية الوقت الراهن بمعدل 09 درجات من حيث النظافة، أما جورجيا فبعد أن كانت من بين الدول الأكثر فسادا حيث احتلت المرتبة 134 من بين الدول الأقل فسادا سنة 2004 بمعدل أقل من 02 درجة من حيث النزاهة و نقص الفساد، لكنها قفزت بعد تجربة الإصلاح التي خاضتها إلى المرتبة 66 بمعدل أكثر من 5,4 درجة سنة 2009، و كذلك ماليزيا فقد تحسن ترتيبها إلى المرتبة 33 بمعدل 2,5 درجة من حيث الشفافية و نقص الفساد.

3-التجربة الأمريكية في مكافحة الفساد .

يجب أن نطلق بداية من تطور ترتيب الولايات المتحدة الأمريكية في مؤشر إدراك الفساد لمنظمة الشفافية الدولية ، فهي الآن تحتل ترتيبا مقبولا بفضل المجهودات التي بدلت لمكافحة الفساد والوقاية منه .

الجدول رقم (06) تطور وضعية و.م.أ في مؤشر مدركات الفساد حسب منظمة الشفافية الدولية 2006-2016

السنة	2006	2007	2008	2009	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016
الترتيب	20	20	18	19	22	24	19	19	17	16	18
النقطة	7.3	7.3	7.3	7.5	7.1	7.1	7.3	7.3	7.4	7.6	7.4

المصدر : من إعداد الباحث بالاعتماد على :

https://www.transparency.org/news/feature/corruption_perceptions_index_2016

هذا الترتيب الجيد كان بفضل التجربة الأمريكية في مكافحة الفساد من خلال تبني الحكومة الإلكترونية في مكافحة الفساد الإداري ، فقد بدأت الإدارة الأمريكية في التحول نحو الحكومة الإلكترونية من خلال البوابة الإلكترونية للحكومة الأمريكية وتمثلت أهم خدماتها في :

3-1 بطاقة الفئات : حيث احتوت البطاقة على أربع بطاقات خاصة بقطاع الأعمال وموظفي الحكومة والتعاملات بين الدوائر الحكومية وبطاقة المواطن .

3-2 فهرس المؤسسات الحكومية : وفيه تعرض كامل المؤسسات الحكومية في الولايات المتحدة الأمريكية سواء الفدرالية أو المحلية أو الإقليمية والسفارات وفق ترتيب أبجدي أو التخصص الوظيفي أو الموقع الجغرافي ، فلا يجد المتصفح لهذه المواقع عناء في الوصول إلى المؤسسة الحكومية المطلوبة .

3-3 إعتقاد المرشد أو المدرب : حيث يعتبر من أفضل مواصفات البوابة ويسهل المعاملات والإجراءات ، فالبحث عن الوظائف مثلا يكون إلكترونيا ولا داعي للذهاب للمصلحة [ما يصعب من الفساد في التعيين في المناصب .

3-4 تجديد الرخص على الأنترنت لطالبي الخدمات : حيث يتم تجديد الرخص لمواطني الولاية سنويا حسب شهور ميلادهم بالنسبة للخدمات المرورية بالنسبة لأصحاب سيارات الأجرة في مختلف الولايات .

3-5 خدمات التقاعد والرعاية الصحية : تسهيلات للعملية ومحاربة للفساد في القطاع الصحي عملت أمريكا على تسهيل العملية للمواطن الأمريكي وتمكنه من الإطلاع على حساب الضمان الإجتماعي الخاص به و الإطلاع على حساب الضمان الإجتماعي الخاص به .

3-6 خدمات المحاكم والبلديات : حيث تضطلع المحاكم والبلديات بتقديم الخدمات للمواطن إلكترونيا مما يسهل على المواطن الحصول على الخدمات فضلا على كون ذلك يساهم في محاربة الفساد وغزالة المبررات التي تمكن الفساد من الظهور .

6 تجربة هونغ كونغ في مكافحة الفساد

شكلت حكومة هونغ كونغ لجنة لمحاربة الفساد وسخرت لها أموال كبيرة ، اللجنة متكونة من ألف موظف يتقاضون مرتبات كبيرة مهمتهم الكشف عن الفساد ومكافحته ووضع الأطر اللازمة لمحاربة الظاهرة ، إعتقادا من الحكومة أن الفساد سيقضي على الدولة لا محال .

وقد نجحت اللجنة في التصدي للظاهرة وأصبحت هونغ كونغ من بين الدول الأقل فسادا في العالم بحيث احتلت سنة 2016 المرتبة 15 في أحسن الدول إدراكا للفساد وفق ترتيب منظمة الشفافية الدولية .

الجدول رقم (07) تطور وضعية هونغ كونغ في مؤشر مدركات الفساد حسب منظمة الشفافية الدولية 2006-2016

السنة	2006	2007	2008	2009	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016
الترتيب	15	14	12	12	13	12	14	15	17	18	15
النقطة	8.3	8.3	8.1	8.2	8.4	8.4	7.7	7.5	7.4	7.5	7.7

المصدر : من إعداد الباحث بالإعتماد على :

https://www.transparency.org/news/feature/corruption_perceptions_index_2016

والملاحظ من الجدول أن هونغ كونغ أصبحت من بين الدول العشرين الأقل فسادا في العالم متقدمة على العديد من الدول المتقدمة في مجال الوقاية من الفساد ومكافحته .

5-التجربة الماليزية في مكافحة الفساد

تعتبر ماليزيا من بين الدول الناجحة بشكل كبير في مكافحة الفساد و الحد منه، و هي تحتل المراتب متقدمة بين الدول النامية الأقل فسادا و الأكثر نزاهة و شفافية، حسب منظمة الشفافية العالمية التي تعد تقارير سنوية حول النزاهة و الشفافية في دول العالم، و تشغل التجربة الماليزية بال الكثير من المهتمين بملف التغيير و النهضة في العالمين العربي و الإسلامي و في بقية دول العالم، كما يراها الكثيرون نموذجا يحتدى به في مجال التطوير و التنمية، و في مجال مكافحة الفساد خاصة في الجانب المؤسساتي الذي اعتمدت عليه ماليزيا في مسار مكافحتها للفساد و دعم مبادئ الشفافية و الذي يعد الجانب الأهم الذي يرى الباحث ضرورة الاستفادة منه.

بدأت ماليزيا مسار دعم الشفافية و مكافحة الفساد مبكرا، و حتى قبل مرحلة التحرر من الاستعمار البريطاني، ففي سنة 1950 أنشأت الحكومة الاستعمارية " اللجنة تايلور " لكشف و رصد الفساد في مساحة الخدمة العامة بالدولة الماليزية، و خلصت اللجنة عام 1955 إلى أن ممارسة الرشوة و غيرها من أشكال الفساد في جميع الإدارات الضعيفة الموجودة بهيكل الدولة الإداري لا بد من مواجهته، بمنظومة أكثر منهجية لإحداث تطور حقيقي في عملية التنمية بماليزيا، و منذ هذا التاريخ و مع التطور السياسي الحادث في بنية الدولة الماليزية التي تم بناؤها من إتحاد جزر مختلفة كان العمل على تأسيس منظومة لمقاومة الفساد هو الشغل الشاغل لحكومتها.

و توسعت مهمة وكالة مكافحة الفساد لتغطي اختبار سلامة الإجراءات و دقتها في المؤسسات الحكومية، و إعطاء التوجيهات و النصائح لمن يحتاجها، و نشر ثقافة منع الفساد و تجديد الرأي العام ضده.

كانت الإستراتيجيات الحكومية الماليزية في مكافحة الفساد من خلال إتباع عدة أطر قانونية و مؤسساتية، إضافة إلى الاستعانة ببعض منظمات المجتمع المدني و الإعلام، فهي إستراتيجية تشاركية اعتمدت على الآتي:

5-1 الإستراتيجيات الحكومية الماليزية في مكافحة الفساد :

اتبعت حكومة ماليزيا عدة استراتيجيات حكومية لمكافحة الفساد منها ما أطلق عليه رئيس الوزراء السابق "عبد الله بدوي" في الملايو بالخطة الوطنية للنزاهة في ماليزيا عام 2004، و قد حددت هذه الخطة خمسة أهداف رئيسية تشمل :

- الحد من الفساد.
- الحد من سوء استخدام السلطة.
- زيادة كفاءة تقديم الخدمات العامة.
- تعزيز حوكمة الشركات.
- تنظيم ندوات و ورش عمل للمواطنين و الشركات بهدف التوعية و تشجيع المشاركة في أعمال مكافحة الفساد من طرف الجميع.

5-2 هيئة مكافحة الفساد الماليزية:

بدأت هيئة مكافحة الفساد الماليزية رسمياً عملياتها في 01 أبريل 2009، و ذلك بسن قانون هيئة مكافحة الفساد الماليزية الجديد الذي حل محل القانون و الهيئة السابقة لمكافحة الفساد، حيث تتلقى هيئة مكافحة الفساد الماليزية النصح و التوجيه من قبل سبعة مستشارين مستقلين، و تكون مسؤولة في نهاية المطاف اتجاه اللجنة البرلمانية الخاصة حول الفساد، و قد كان من المؤمل في البداية أن تتمتع هيئة مكافحة الفساد الماليزية بمهمة مباشرة الملاحقة القضائية و لكن الحزب الحاكم رفض ذلك، حيث بدلا من ذلك تبقى القوة القضائية بيد المدعي العام، و تقوم هذه الهيئة بجهود كبيرة للتحقيق في الفساد على مستويات عالية، كما تعين اللجنة فريقا خاصا لإعطاء نصائح و توجيهات للجنة التعيينات القضائية من خلال تطوير آلية القضاء، و قد أعدت اللجنة سنة 2012 إقتراح مشروع يوجب على كل الوزراء و موظفي الخدمة المدنية تقديم كشف بدخولهم و ذمهم المالية.

إذن من الملاحظ من نشاط و دور هيئة مكافحة الفساد الماليزية أن هذه الهيئة تعمل من خلال قنوات بوجوب مكافحة الفساد، و مدركة خطره الكبير على التنمية و التطور الذي تهدف له دولة ماليزية، كما تدعم كل هذا إرادة سياسية حقيقية من طرف الحكومة الماليزية الشيء الذي يجعل ماليزيا تحقق شوطا كبيرا من خلال مكافحة الفساد و تنجح في الحد منه إلى حد كبير.

5-3 الحكومة الإلكترونية الماليزية:

تدعمت الهيئات التي شكلتها الحكومة الماليزية ببوابة إلكترونية، حيث تضم البوابة الرئيسية على الانترنت وصلات و روابط إلى خدمات المناقصات الحكومية، و الخدمات الحكومية المختلفة، توفر هذه الوصلات التسهيل لوصول رجال الأعمال للمبادئ التوجيهية و للنماذج الخاصة بالتسجيل و الترخيص و التصاريح فضلا عن دفع الضرائب عبر الانترنت.

و ثمة بوابة أخرى على الأنترنت و هي نظام الدعم الإلكتروني لترخيص الأعمال، و تقديم معلومات و تسهيلات للشركات لتقديم طلب للحصول على تصاريح أو تراخيص لبدأ الأعمال التجارية و تسهيل جميع إجراءات النشاط من خلال توفير الوثائق اللازمة على الانترنت، كما انشأ البنك المركزي "بنك نيجارا ماليزيا" موقعا على شبكة الانترنت لتسهيل الإستجابة السريعة للمواطنين و لخدمة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة الحجم في المسائل ذات الصلة بالقطاع المالي، كما يشجع المخبرين للكشف عن الفساد في القطاع المالي.

6- التجربة التركية في مكافحة الفساد

تركيا من بين الدول التي نجحت في مكافحة الفساد في شقه السياسي والإقتصادي ، ذلك أن تركيا كانت تعاني من نظام سياسي شمولي وإنقلابات عسكرية متتالية على النظام الديمقراطي فضلا على ما رافق ذلك من إغتيال

إقتصادي حيث كانت تركيا في التسعينات من القرن الماضي تحتل الرتبة 116 في إقتصاديات العالم والآن تحتل المرتبة 16 ومرشح أن تحتل المرتبة 10 أو 11 في الثلاثينات من هذا القرن .

في الجانب السياسي سادت تركيا الديمقراطية في الوصول على السلطة والبقاء فيها بحيث خرجت من النزاعات السياسية وعدم الإستقرار الذي رافقها في القرن الماضي ، ما انعكس على كل مناحي الحياة .

هذه الطفرة السياسية والإقتصادية لم تكن لتحدث لولا الإصلاحات الإقتصادية والسياسية التي قامت بها الحكومات المتعاقبة في القرن الواحد والعشرون فحاربت الفساد في المؤسسات العسكرية والأمنية والسياسية والإقتصادية وعملت على تطهير الإدارة من الكوادر الملوثة التي تبحث عن مصالح الشخصية

بالفعل كانت تركيا تحارب الفساد رغبة منها في الإنضمام إلى الإتحاد الأوروبي الذي اشترط عليه إصلاحات إقتصادية وسياسية كشرط للإنضمام ، غير أنه وبالرغم من عدم الإنضمام إلا أن تركيا استغلت الفرصة وحاربت الفساد من المؤسسات التركية ، فأصبحت قوة إقتصادية عالمية فضلا على تمتعها بالإستقرار السياسي أحسن مما كانت عليه من قبل .

وبالرغم من ذلك تبقى تركيا بحاجة إلى إصلاحات أكبر لمقاومة الفساد في مختلف النواحي ن ذلك أن ترتيبها في مؤشر مدركات الفساد على المستوى العالمي لا يزال بعيد عن التطلعات المرغوب فيها ، فالجدول أدناه يبين أن تركيا لا تزال في تعاني من الفساد بحسب منظمة الشفافية الدولية ، وبالرغم الإنتقادات التي توجه للمنظمة من قبل الخبراء الإقتصاديين بان عمل المنظمة موجه نوعا ما وفيه تغطية عن الفساد في جهات من العالم مقابل إبرازه في جهات أخرى إلا أنه يبقى عمل المنظمة موضوعي إلى أبعد الحدود ن وعلى الدول أن تسعى جاهدة لتطبيق الحكامة في التسيير والديمقراطية في الوصول إلى السلطة والشفافية في منح الصفقات العمومية والمشتريات الحكومية

الجدول رقم (08) تطور وضعية تركيا في مؤشر مدركات الفساد حسب منظمة الشفافية الدولية 2006-2016

السنة	2006	2007	2008	2009	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016
الترتيب	60	64	58	61	56	61	54	50	64	66	75
النقطة	3.8	4.1	4.6	4.4	4.4	4.2	4.9	5.3	4.5	4.2	4.1

المصدر : من إعداد الباحث بالإعتماد على :

https://www.transparency.org/news/feature/corruption_perceptions_index_2016

7-التجربة الجورجية في مكافحة الفساد

جورجيا من أكثر الدول فسادا و جريمة في الإتحاد السوفياني، ففي عام 2002 كانت في المركز 83 على مؤشر الجريمة التابع لمنظمة الشفافية الدولية، و كان الفساد منتشرا إلى درجة كبيرة، حيث كان أفراد جهاز الشرطة

الجورجي يضايقون المواطنين و يطالبونهم بالرشوة بدلا من حمايتهم، و كانت الجماعات الإجرامية لها نفوذ و القدرة المالية، و تحكم قبضتها على العاصمة "تبليسي".

و في سنة 2004 إنتخب الرئيس الحالي الشاب " ميخائيل ساكاشفيلي " رئيسا للحكومة و كان حينها يبلغ من العمر 36 سنة ليصبح أصغر رؤساء أوروبا سنا، و أعيد انتخابه سنة 2008 لعهدة ثانية و ذلك لما حققه من إنجازات و تغيرات جذرية من خلال الإصلاحات التي باشرها أثناء توليه رئاسة الحكومة، حيث كان شعار حزبه "جورجيا بلا فساد"، و قد قام بعمل إجراءات إصلاحية حاسمة و صارمة لمكافحة الفساد في جميع أجهزة الدولة، و طبق مبدأ الشفافية و المساءلة، و قد أتت ثمرة هذا الشعار بعد سبع سنوات و استطاعت جورجيا الحد من الفساد بشكل كبير، و تحتل جورجيا حاليا المركز الثاني من بين بلدان شرق أوروبا و آسيا الوسطى في مؤشر إنعدام الجريمة و الفساد لمنظمة الشفافية الدولية.

7-1 إستراتيجية مكافحة الفساد في جورجيا:

قبل أن تشرع جورجيا في تنفيذ إستراتيجيتها في مكافحة الفساد، واجهتها مشكلة رئيسية و هي أن الفساد متغلغل في جميع المستويات الحكومية من جهة و من جهة ثانية أن الفساد أصبح جزء من ثقافة المواطنين الذين فقدوا الثقة في إمكانية إختفاء ظواهر الفساد الذي أصبح واقعا معاشا و أمرا روتينيا مألوفاً، لذلك كان التحدي الأول قبل الشروع في تنفيذ الإستراتيجية هو نشر التوعية بخطورة الفساد و آثاره الوخيمة على المجتمع و على الدولة الجورجية، و محاولة إقناع المواطنين بأنه هناك إمكانية لتغيير هذا الواقع و محاربة الفساد الذي نخر جسد الدولة و المجتمع، و إظهار إرادة سياسية حقيقية قوية.

ولا يتأتى هذا الأمر إلا من خلال حملة توعية كبيرة تجند لها كافة الوسائل من إعلام و مجتمع مدني و سياسيين و أحزاب و مدارس و جامعات، و غدارات حكومية... و غيرها و بالفعل إستخدمت الحكومة الجورجية حملة إعلامية واسعة المدى، و منازرات عامة، و تم إعتقال مسؤولين كبار و مجرمين، و وضعت لافتات على الطرق السريعة تحمل أرقام هواتف للإتصال و الإبلاغ بحالات الفساد، و تم إستخدام التكنولوجيا بكفاءة بغرض تيسير الإتصال بين المسؤول و المواطن، و كذلك للمتابعة و ضمان المساءلة، و لتأكيد فكرة أنه لا أحد فوق القانون و أن الحكومة جادة بشأن القرارات التي إتخذتها، و قد تم تحقيق بعض الأهداف مما اكسب الشعب ثقة في عمل الحكومة.

7-2 إصلاح جهاز الشرطة في جورجيا:

تعد تجربة جورجيا في إصلاح جهاز الشرطة تجربة فريدة من نوعها، إتخذت فيها الحكومة الجورجية عدة إجراءات صارمة وصلت إلى حد المخاطرة لكن في سبيل الإصلاح و مكافحة أوجه الفساد، لقد كان في جورجيا جهاز أمني قوي متغلغل في الدولة، قابض على مفاصلها الأساسية، مكونة شبكات ضخمة من الموظفين الحكوميين المتعاونين مع

عصابات الجريمة المنظمة، و علاقات واسعة مع رجال الأعمال، كل ذلك عبارة عن منظومة ضخمة، تحميه منظومة قانونية و تشريعية فاسدة و جهاز بيروقراطي كان مستفيدا من أوضاع ما قبل الثورة البرتقالية.

و انطلاقا من هذا قامت الحكومة بالبدء بإصلاح جهاز الشرطة، لأن الشرطة هي الجهاز الذي يتعامل معه المواطن في الشارع كل يوم و هي الجهاز الذي يقصده أولا في حال وقوع مشكل له، و لأنه القسم السيئ جدا في جورجيا، و فساد رجال الشرطة فيها قد تفشى بشكل كبير جدا.

سارعت الحكومة كخطوة مهمة باتخاذ إجراءات جد صارمة بخصوص هذا الجهاز الفاسد، حيث قامت بفصل حوالي "18000" ثمانية عشرة ألف شرطي فاسد في يوم واحد، و كان أغلب المفصولين من شرطة المرور الذين تماردو في طلب الرشوة و مضايقة المواطنين، و كانت الحكومة في بداية الأمر متخوفة من هذا الإجراء لأنهم كانوا مسلحين يوم فصلهم، و بعضهم كان له اتصالات قوية مع عصابات إجرامية خطيرة و قوية، إضافة إلى أن جورجيا بلد صغير فقد يقوم عشرة آلاف منهم بعمل انقلاب أو فوضى في البلاد، لكن ذلك لم يحدث، لأن تيار الثورة كان عارما و كان هناك تأييد شعبي كبير جدا لأن الشعب الجورجي كان متعطشا للتغيير.

كما تم تصميم المباني الزجاجية للشرطة لتعطي عدة رسائل منها محاربة فكرة إقتناع الشعب بقيام الشرطة بتعذيب المقبوض عليهم، و أن الحكومة تعمل بشفافية، و أنشأت الحدائق حول أقسام و مباني الشرطة لتأكيد الإحساس بالأمان في وجود الشرطة، حيث يمكن للمواطنين و العائلات الجلوس في تلك الحدائق و التنزه فيها، فيتحقق الهدف بزرع الشرطة حيث تنتمي وسط الشعب.

لقد حققت جورجيا نجاحا فريدا في مكافحة الفساد، حيث يمكن للعديد من البلدان تكييف العديد من جوانبها و تطبيقها في بلدان تواجه تحديات مماثلة في التصدي للفساد المتغلغل في الخدمات العامة، كما تدل تجربة جورجيا على أن الدائرة المفرغة للفساد يمكن كسرها من خلال الإصلاحات المناسبة و الحاسمة.

الخاتمة

لا ندعي أننا أحطنا بكل جوانب الموضوع ، بل نقول أننا أجتهدنا في التطرق إلى النقاط المدرجة في المقرر السنوي لطلبة السنة الثانية علوم تجارية في مقياس الفساد وأخلاقيات العمل ، خاصة ما تعلق بمفهوم الفساد من كل الجوانب ، وإبراز أسبابه ومظاهره ونتائجه وإقتراح الحلول المناسبة لمكافحة الظاهرة .

لابد من الإشارة إلى أن النقائص الممكن ظهورها في هذا العمل يتحملها الباحث ، وسأكون ممتنا لكل من أطلع على المطبوعة ويوافينا بالإقتراحات والانتقادات .

المراجع :

- 1- المرسوم الرئاسي رقم 128/04 المؤرخ في 2014.04.19 يتضمن التصديق بتحفظ على إتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد ، المعتمدة من قبل الجمعية العامة للأمم المتحدة بنيويورك في 2003.10.31 الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، عدد 26 لسنة 2004.
- 2- المرسوم الرئاسي رقم 137/06 المؤرخ في 2006.04.10 يتضمن التصديق على إتفاقية الإتحاد الأفريقي لمنع الفساد ومكافحته ، باماتو يوم 11 جويلية 2003، ج ر ج ج عدد 24 لسنة 2004.
- 3- القانون رقم 06-01 المؤرخ في 20 فبراير 2006 المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته ، الجريدة الرسمية رقم 14 المؤرخة في 8 مارس 2006.
- 4- المرسوم الرئاسي رقم 06-413 المؤرخ في 2006.11.22 الذي أنشأت بموجبه الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته .
- 5- المرسوم الرئاسي رقم 06-415 المؤرخ في 2006.11.22 الذي يحدد كفاءات التصريح بالممتلكات للأعوان العموميين غير المنصوص عليهم في المادة 06 من القانون الخاص بالوقاية من الفساد ومكافحته .
- 6- المرسوم الرئاسي رقم 06-414 المؤرخ في 2006.11.22 الذي يحدد نموذج التصريح بالممتلكات .
- 7- أسامة السيد عبد السميع ، الفساد الاقتصادي وأثره على المجتمع ، دراسة فقهية مقارنة ، دار الجامعة الجديدة للنشر ، الإسكندرية ، 2009.
- 8- محمد الصيرفي ، الفساد بين الإصلاح والتطوير الإداري ، مؤسسة حورس الدولية للنشر والتوزيع ، الإسكندرية ، 2008.
- 9- حمدي عبد العظيم ، عولمة الفساد وفساد العولمة (إداري ، تجاري سياسي ، إجتماعي وثقافي) منهج نظري وعملي ، الدار الجامعية ، الاسكندرية 2008.
- 10- أبو بكر مصطفى محمود ، الإدارة العامة ، رؤية إستراتيجية لحماية الجهاز الإداري بين التخلف والفساد ، الدار الجامعية ، الإسكندرية ، 2005.
- 11- المصراطي عبد الله أحمد ، الفساد الإداري ، نحو نظرية إجتماعية في علم الإجتماع ، الإنحراف والجريمة ، دار الجامعة الحديثة ، الإسكندرية ، 2011.
- 12- علاء فرحان طالب ، علي حسين حميدي العامري ، إستراتيجية محاربة الفساد الإداري والمالي — مدخل سلوكي ، دار الأيام للنشر والتوزيع ، عمان ، 2015 .
- 13- صبحي سلام ، الفساد الإداري والمالي كظاهرة وأساليب علاجه ، دار أجد للنشر والتوزيع ، عمان ، 2015.
- 14- غلام عثمان ، تمويل التنمية في الدول الإسلامية ، حالة الدول الأقل نموا ، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية ، جامعة الجزائر 3 ، 2014/2013.
- 15- حاحة عبد العالي ، الآليات القانونية لمكافحة الفساد الإداري في الجزائر ، أطروحة دكتوراه في الحقوق تخصص قانون عام ، جامعة محمد خيضر بسكرة 2013/2012.
- 16- شعبان فرج ، الحكم الراشد كمدخل حديث لترشيد الإنفاق العام والحد من الفقر ، دراسة حالة الجزائر (2000-2010) ، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية ، جامعة الجزائر 3 ، 2012/2011

- 17- تياب نادية ، آليات مواجهة الفساد في مجال الصفقات العمومية ، أطروحة دكتوراه في القانون ن جامعة تيزي وزو ، 2013.
- 18- فارس بن علوش بن بادي السبيعي ، دور الشفافية والمساءلة في الحد من الفساد الإداري في القطاعات الحكومية ، أطروحة دكتوراه في الفلسفة والعلوم الأمنية ، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية ، قسم العلوم الإدارية ، الرياض 2010.
- 19- محمود محمد عطية معايرة ، الفساد الإداري وعلاجه في الفقه الإسلامي ، دراسة مقارنة بين القانون الإداري الأردني ، أطروحة دكتوراه في الفقه وأصوله ، الجامعة الأردنية ، عمان 2010.
- 20- نجار الويزة ، التصدي المؤسسي والجزائي لظاهرة الفساد في التشريع الجزائري ، دراسة مقارنة ، أطروحة دكتوراه في القانون الجنائي والعلوم الجنائية ، جامعة منتوري ، قسنطينة 2013/2014.
- 21- عبد القادر جبريل فرج جبريل ، الفساد الإداري عائق الإدارة والتنمية والديمقراطية ، ماجستير في إدارة الأعمال ، الأكاديمية العربية البريطانية للتعليم العالي ، 2010.
- 22- بن بشير وسيلة ، ظاهرة الفساد الإداري والمالي في مجال الصفقات العمومية ، رسالة ماجستير في القانون العام ، كلية الحقوق والعلوم السياسية ، جامعة مولود معمري ، تيزي وزو ، 2013.
- 23- سارة بوسعيد ، دور إستراتيجية مكافحة الفساد الإقتصادي في تحقيق التنمية المستدامة ، دراسة مقارنة بين الجزائر وماليزيا ، رسالة ماجستير في علوم التسيير ، جامعة فرحات عباس ، سطيف ، 2012/2013.
- 24- سامي محمود أحمد البحيري ، مداخل الإصلاح الإداري ، بحث مقدم لنيل شهادة الماجستير ، الأكاديمية العربية البريطانية للتعليم العالي ، لندن 2013.
- 25- دادو سمير ن الإنحرافات في إستعمال السلطة في القرارات الإدارية ، مذكرة ماجستير في القانون ، فرع تحولات الدولة ، جامعة مولود معمري ، تيزي وزو 2012.
- 26- حمزة خضر حسن شيخو الطائي ، الفساد الإداري في الوظيفة العامة ، رسالة ماجستير في القانون العام ، الأكاديمية العربية المفتوحة ، الدانمارك ، 2010.
- 27- باديس بوسعيد ، مؤسسة مكافحة الفساد في الجزائر (1999-2012) ، رسالة ماجستير في العلوم السياسية ، جامعة مولود معمري ، تيزي وزو ، جوان 2015.
- 28- فهد بن محمد ، مدى فعالية الأساليب الحديثة في مكافحة الفساد الإداري من وجهة نظر أعضاء مجلس الشورى في المملكة العربية السعودية ، ماجستير في العلوم الإدارية ، جامعة نايف للعلوم الأمنية ، قسم العلوم الإدارية ، الرياض ، 2011.
- 29- رشيد بوسعيد ، تطور الأداء المؤسسي لآليات مكافحة الفساد في الجزائر ، مذكرة ماستر في العلوم السياسية ، جامعة قاصدي مرباح ، ورقلة ، 2013/2014.
- 30- بوبكر إسمهان ، جريمة إستغلال النفوذ في ظل قانون مكافحة الفساد 06-01 ، مذكرة ماستر في القانون الجنائي ، كلية الحقوق والعلوم السياسية ، جامعة مولود معمري ، تيزي وزو ، 2013/2014.
- 31- بوزيد سايح ، سبل تعزيز المساءلة والشفافية لمكافحة الفساد وتمكين الحكم الراشد في الدول العربية ، مجلة الباحث ، العدد 20 ، 2012.
- 32- محمد عباس نعمان الجبوري ، مفهوم الفساد في القرآن الكريم ، مجلة كلية التربية السياسية ، جامل بابل ، العدد 7/2012.
- 33- عبد السلام حمدان اللوح ، ضيائي نعمان السنوسي ، الفساد وأسبابه ، دراسة قرآنية موضوعية ، مجلة الجامعة الإسلامية (سلسلة الدراسات الإسلامية) المجلد 15 العدد 2 جوان 2007.
- 34- عبد الحليم بن مشري ، عمر فرحاني ، الفساد الإداري مدخل مفاهيمي ، مجلة الإجتهد القضائي ، جامعة بسكرة ، العدد 5.

- 35- فراس مسلم أبو قاعود ، الوقاية من الفساد ومكافحته من منظور الفكر الإسلامي ، مجلة كلية بغداد للعلوم الاقتصادية ، العدد 2013/36.
- 36- عاشور عبد الكريم ، دور الحكم الإلكتروني في مكافحة الفساد الإداري ، الولايات المتحدة ، أمودجا ، مجلة المفكر العدد 11.
- 37- وارث محمد ، الفساد وأثره على الفقر ، إشارة إلى حالة الجزائر ، مجلة دفاتر السياسة والقانون ، العدد 8 / جانفي 2013.
- 38- هندا غزيوي ، الجهود العربية والدولية لمكافحة الفساد - من منظور قانوني - ، مجلة البحوث والدراسات الإنسانية ، جامعة سكيكدة ، العدد 12 لسنة 2016.
- 39- مريم هاني ، نحو تفعيل الحوكمة المصرفية في التقليل من الفساد في القطاع المصرفي ، مجلة ميلاف للبحوث والدراسات، المركز الجامعي بميلة ، العدد الرابع ، ديسمبر 2016.
- 40- رائد وعد سليم ، زينة عبد الحسين داخل ، أساليب حماية المال العام ، مؤتمر الفساد الإداري والمالي في الوطن العربي ، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، بحوث أوراق عمل للملتقيات والندوات عقدتها المنظمة خلال عام 2007 حول مكافحة الفساد الإداري والمالي في الوطن العربي .
- 41- أحمد صقر عاشور وآخرون ، مؤشرات الفساد في الأقطار العربية ، إشكالية القياس والمنهجية ، بحوث ومناقشات الحلقة النقاشية التي أقامتها المنظمة العربية لمكافحة الفساد والمؤسسة العربية للديمقراطية ، المنظمة العربية لمكافحة الفساد ، 2010.
- 42- محمد عبد الفتاح العشماوي ، ضوابط حماية المال العام لأغراض الحد من الفساد المالي والإداري،
- 43- صبحي منصور ، أخلاقيات الوظيفة العامة والفساد الإداري ، مؤتمر الفساد الإداري والمالي في الوطن العربي ، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، بحوث وأوراق عمل للملتقيات والندوات عقدتها المنظمة خلال عام 2007 حول مكافحة الفساد الإداري والمالي في الوطن العربي .
- 44- سمير إبراهيم ، دور مؤسسات القرض في مكافحة غسيل الأموال وتمويل الإرهاب ، مؤتمر الفساد الإداري والمالي في الوطن العربي ، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، بحوث وأوراق عمل للملتقيات والندوات عقدتها المنظمة خلال عام 2007 حول مكافحة الفساد الإداري والمالي في الوطن العربي .
- 45- فتحي بن حسن السكري ، دراسة حول أسس وأساليب مقاومة الفساد الإداري ، مؤتمر الفساد الإداري والمالي في الوطن العربي ، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، بحوث وأوراق عمل للملتقيات والندوات عقدتها المنظمة خلال عام 2007 حول مكافحة الفساد الإداري والمالي في الوطن العربي .
- 46- حسين الدوري ، غسيل الأموال (المفهوم ، الأسباب ، أسس وأساليب مكافحته دوليا وعربيا)، مؤتمر الفساد الإداري والمالي في الوطن العربي ، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، بحوث وأوراق عمل للملتقيات والندوات عقدتها المنظمة خلال عام 2007 حول مكافحة الفساد الإداري والمالي في الوطن العربي .
- 47- عادل عبد العزيز السن ، مكافحة أعمال الرشوة ، مؤتمر الفساد الإداري والمالي في الوطن العربي ، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، بحوث وأوراق عمل للملتقيات والندوات عقدتها المنظمة خلال عام 2007 حول مكافحة الفساد الإداري والمالي في الوطن العربي .
- 48- عطا الله خليل ، مدخل مقترح لمكافحة الفساد في الوطن العربي(تجربة الأردن)، مؤتمر الفساد الإداري والمالي في الوطن العربي ، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، بحوث وأوراق عمل للملتقيات والندوات عقدتها المنظمة خلال عام 2007 حول مكافحة الفساد الإداري والمالي في الوطن العربي .
- 49- خلود الفليت ، صديق نجار ، منهج القرآن الكريم في علاج الفساد الإداري ، المؤتمر العلمي الدولي الأول حول القرآن الكريم ودوره في معالجة قضايا الأمة ، كلية أصول الدين ن الجامعة الإسلامية ، غزة ، 16 و 17 ديسمبر 2008.

50- عبد القادر عبد الحافظ الشخيلي ، التدابير القانونية لمكافحة الفساد ، المؤتمر العربي الدولي لمكافحة الفساد ، الرياض ، 6-8 أكتوبر 2004.

51- موسى ، صافي إمام . (1405 هـ / 1985 م) . استراتيجية الإصلاح الإداري وإعادة التنظيم في نطاق الفكر والنظريات (ط 1 . الرياض : دار العلوم للطباعة والنشر .

<http://www.islameiat.com/doc/article.php?sid=276&mode=&order=0>

52- بحر ، يوسف . الفساد الإداري ومعالجته من منظور إسلامي

http://www.scc-online.net/thaqafa/th_1.htm

53- حمودي ، همام . مصطلح الفساد في القرآن الكريم .

http://209.61.210.137/uofislam/behoth/behoth_quran/16/a1.htm

54- الفقي ، مصطفى . الفساد الإداري والمالي بين السياسات والإجراءات

<http://www.cipe-egypt.org/articles/art0900.htm>

55- محمود ، مهيب خضر . من معالم المدرسة العمرية في مكافحة الفساد .

<http://www.hetta.com/current/mahyoob23.htm>

56- بزاز ، سعد . حملة ضد الفساد

<http://www.saadbazzaz.com/index.asp?fname=articles%5C7540.htm&code=display>

57- طه ، خالد عيسى . ملاحقة الفساد الإداري

<http://www.azzaman.com/azzaman/articles/2004/03/03-29/802.htm>

58- الفساد الإداري وجرائم إساءة استعمال السلطة الوظيفية

<http://news.naseej.com.sa/detail.asp?InSectionID=1431&InNewsItemID=123076>

59- السيف ، خليفة عبد الله . متى نرى آلية صحيحة لمحاربة الفساد

<http://www.alwatan.com.sa/daily/2002-10-19/resders.htm>

60- الفساد الإداري والمالي (1)

<http://www.mof.gov.kw/coag-news11-4.htm>

61- الفساد الإداري والمالي (2)

<http://www.mof.gov.kw/coag-news11-5.htm>

62- إدارة التغيير والموارد البشرية .

<http://www.ituarabic.org/11thHRMeeting/doc6.doc>

43- إدارة الذات

www.alnoor-world.com/learn/topicbody.asp?topicid=15§ionid=41

44- برنامج الأمم المتحدة الإنمائي - برنامج إدارة الحكم في الدولة العربية يوليو 2007.

45- الشفافية ودورها في مكافحة الفساد - بحث في كتابات - أ. محمد موسى الشاطي يوليو 2007.

46- وقائع مؤتمر (آفاق جديدة في تقوية النزاهة والشفافية والمساءلة) المنظمة العربية للتنمية الإدارية - القاهرة 2001.

47- تقرير منظمة الشفافية الدولية بشأن الفساد (تقرير مرسل) د. أحمد النجار - رئيس التحرير الاقتصادي - مركز الأهرام للدراسات السياسية والإستراتيجية عام 2005.

48- مفهوم الفساد الإداري ومعايير في التشريع الإسلامي ، د. آدم نوح على معاير - كلية الشريعة والدراسات الإسلامية - الأردن عام 2004.

49- إتفاقية مكافحة الفساد في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا.

50- المفوض الأول للمفوضية المستقلة لمكافحة الفساد، جاك كيز ، مؤتمر الكويت للشفافية 13-17 يناير 2007.

<http://www.transparency-libya.com/index.php> -<http://www.shafafeyah.org/> -<http://www.undp-pogar.org> -

51- فريد كورتل، محاضرات في الفساد وأخلاقيات الأعمال -الحوكمة - جامعة 20 أوت 1956 بسكيكة .

52- عبد الله بن حاسن الجابري الفساد الاقتصادي أنواعه. أسبابه.آثاره وعلاجه . مؤتمر الفساد الإداري والمالي في الوطن العربي ، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، بحوث وأوراق عمل للملتقيات والندوات عقدتها المنظمة خلال عام 2007 حول مكافحة الفساد الإداري والمالي في الوطن العربي .

53- وفاء رايس ، بن عيسى ليلي ، الحكم الراشد كآلية لمعالجة الفساد في الإدارة العمومية الجزائرية ، الملتقى العلمي الدولي الأول حول آليات حوكمة المؤسسات ومتطلبات تحقيق التنمية المستدامة ، ورقلة ، الجزائر 25-26 نوفمبر 2013.

54- الوزاني كنزة ، تلعيث خالد ، اثر الفساد الإداري على أبعاد التنمية المستدامة في الجزائر (2004-2014) ، مذكرة ماستر في العلوم السياسية ، تخصص رسم السياسات العامة ، جامعة جيلال بونعامة ، خميس مليانة ، جوان 2015.

55- صوفي إيمان ، قوراري مريم ، أخلاقيات العمل كاداة للحد من ظاهرة الفساد الإداري في الدول النامية ن الملتقى الوطني حول : حوكمة الشركات كآلية للحد من الفساد المالي والإداري ، جامعة بسكرة 6-7 ماي 2012.

56- وهيبة مصطفى الزحيلي ، التعريف بالفساد وصوره من الوجهة الشرعية ، المؤتمر العربي لمكافحة الفساد ، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية ، 6-8 أكتوبر 2003.

- 57- بركات سارة وزايد حسينية ، الحوكمة الجيدة ومحاربة الفساد والرشوة ، شروط اساسية لتحقيق التنمية المستدامة في الشرق الأوسط وشمال إفريقيا ، الملتقى الوطني حول حوكمة الشركات كآلية للحد من الفساد المالي والإداري ، جامعة محمد خيضر بسكرة 6-7 ماي 2012.
- 58- فيصل محمود الشواورة ، قواعد الحوكمة وتقييم دورها في مكافحة ظاهرة الفساد والوقاية منه في الشركات المساهمة العامة الأردنية ، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية ، المجلد 25 العدد 2 ، 2009.
- 59- الدليل التشريعي لتنفيذ إتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد ، الأمم المتحدة ، نيويورك ، 2006.
- 60- عز الدين بن تركي ، منصف شرقي ، الفساد الإداري ، اسبابه ، أثاره وطرق مكافحته ، إشارة إلى بعض الدول ، الملتقى الوطني حول حوكمة الشركات كآلية للحد من الفساد المالي والإداري ، جامعة محمد خيضر بسكرة 6-7 ماي 2012.
- 61- مفتاح صالح ، معرني فريدة ، الفساد الإداري والمالي ، أسبابه ، مظاهره ومؤشرات قياسه ، الملتقى الوطني حول حوكمة الشركات كآلية للحد من الفساد المالي والإداري ، جامعة محمد خيضر بسكرة 6-7 ماي 2012.
- 62- بن رجم محمد خميسي ن حليمي حكيمة ن الفساد الإداري والمالي ، مدخل لظاهرة غسل الأموال وإنتشارها ، الملتقى الوطني حول حوكمة الشركات كآلية للحد من الفساد المالي والإداري ، جامعة محمد خيضر بسكرة 6-7 ماي 2012.
- 63- عبد الله أحمد فروان ، تطبيقات الإدارة الإسلامية في مكافحة الفساد ، المؤتمر العربي الدولي لمكافحة الفساد ، الرياض ، 6-8 أكتوبر 2003.
- 64- بوعزة نضيرة ، جريمة الرشوة في ظل القانون 06-01 المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته ، الملتقى الوطني حول حوكمة الشركات كآلية للحد من الفساد المالي والإداري ، جامعة محمد خيضر بسكرة 6-7 ماي 2012.
- 65- بروش زين الدين ، دهمي جابر ، دور آليات الحوكمة في الحد من الفساد المالي والإداري ، الملتقى الوطني حول حوكمة الشركات كآلية للحد من الفساد المالي والإداري ، جامعة محمد خيضر بسكرة 6-7 ماي 2012.
- 66- دادن عبد الغني ، سعيدة تلي ، فعالية الحوكمة ودورها في الحد من الفساد المالي والإداري ، الملتقى الوطني حول حوكمة الشركات كآلية للحد من الفساد المالي والإداري ، جامعة محمد خيضر بسكرة 6-7 ماي 2012.
- 67- عبد الرحمان جميل قصاص ، مفهوم الفساد والإفساد في ضوء آليات القرآن الكريم ، المؤتمر العربي الدولي لمكافحة الفساد ، الرياض 6-8 أكتوبر 2003.
- 68- مشبوط سليمان ، مكافحة الفساد الإقتصادي من منظور إسلامي ، الملتقى الدولي الأول ، الإقتصاد الإسلامي الواقع ورهانات المستقبل ، جامعة غرداية ، 23-24 فيفري 2011.
- 69- أحمد أولاد سعيد ، مكافحة الفساد المالي في الإسلام ، جريمة الرشوة نموذجا ، الملتقى الدولي الأول ، الإقتصاد الاسلامي الواقع ورهانات المستقبل ، جامعة غرداية ، 23-24 فيفري 2011.
- 70- عبد الله بن ناصر آل عضاب ، منهج الشريعة الإسلامية في حماية المجتمع من الفساد المالي والإداري ، دراسة تأصيلية مقارنة تطبيقية ، الرياض ، 2011.
- 71-
- 72- BELAID Abrika , étude de l'impacte du system de la corruption a gestion clientéliste et/ou clanique dans les pays en développement cas de l'Algérie , thèse doctorat en cotutelle discipline :science économique , université de tizi ouzo 2013.
- 73- Transparency international corruption perceptions index 2013.
- 74- Transparency international corruption perceptions index 2014.
- 75- Transparency international corruption perceptions index 2015.

- 76- Transparency international corruption perceptions index 2016.
- 77- Jeevan Singh Rajak , **Corruption in India: Nature, Causes, Consequences and Cure**, *IOSR Journal Of Humanities And Social Science (IOSR-JHSS) Volume 18, Issue 5 (Nov. - Dec. 2013)*.
- 78- Ranu Choubey, **CORRUPTION IN INDIA AND FIGHT AGAINST CORRUPTION: LOKPAL BILL** , International Journal of Advancements in Research & Technology, Volume 3, Issue 8, August-2014.
- 79- Mousumi Kundu , Some aspects of corruption in India in 21st Century , International Journal of Scientific and Research Publications, Volume 5, Issue 12, December 2015.
- 80- Inam karimov , Le rôle de la transparence dans la lute contre la corruption a travers l'expérience du conseil de l'Europe THÈSE pour obtenir le grade de Docteur en droit présentée et soutenue publiquement , Université Paris 1 Panthéon-Sorbonne le 04/07/2013.
- 81- Zenghe He , corruption and anti-corruption in reform china , communist and post-communist studies , n 33,2000.
- 82- - Ahmad M. Mashal , CORRUPTION AND RESOURCE ALLOCATION DISTORTION FOR "ESCWA" COUNTRIES , international Journal of Economics and Management Sciences Vol 1, No. 4, 2011.
- 83- Seniwoliba J. A.et and Boahene, B.E , Manifestation of corruption in higher education: the role of the University administrator, Research Journal of Educational Studies and Review Vol. 1 (3), July, 2015.
- 84- Economic freedom of the world , 2003 annual report.
- 85- Economic freedom of the world , 2010 annual report.
- 86- Economic freedom of the world , 2011 annual report.
- 87- Economic freedom of the world , 2014 annual report
- 88- Economic freedom of the arab world , 2015 annual report
- 89- Economic freedom of the world , 2015 annual report.
- 90- Economic freedom of the world , 2016 annual report.